

10 July 2023
Arabic

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثالثة والخمسون
19 حزيران/يونيو إلى 14 تموز/يوليو 2023
البند 4 من جدول الأعمال
حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس

**”لا نهاية تلوح في الأفق“: التعذيب وسوء المعاملة في الجمهورية العربية السورية
*2023-2020***

لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية

موجز

يُسلط هذا التقرير الضوء على استمرار الأنماط المنهجية واسعة الانتشار من التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بما في ذلك حالات الاختفاء القسري، في مرافق الاحتجاز في الجمهورية العربية السورية في الفترة بين 1 كانون الثاني/يناير 2020 و30 نيسان/أبريل 2023. وفيما يتعلق بالحكومة السورية، يُركز التقرير على إدارات المخابرات الرئيسية الأربع التي غالباً ما يتم الإبلاغ عن التعذيب وسوء المعاملة في مرافق الاحتجاز التابعة لها - وهي المخابرات العسكرية والمخابرات الجوية والأمن السياسي والمخابرات العامة - بالإضافة إلى إدارة الأمن الجنائي التابعة للشرطة والسجون العسكرية. ويوثق التقرير أيضاً التعذيب وسوء المعاملة من جانب ثلاث جماعات مسلحة غير تابعة للدولة تُسيطر على الأراضي وتحتجز المعتقلين والسجناء، وهي هيئة تحرير الشام والجيش الوطني السوري وقوات سوريا الديمقراطية.

* استُنسخت بالصيغة التي وردت بها وباللغة التي قُدمت بها فقط.

المحتويات

3	أولاً - مقدمة
5	ألف - المنهجية
7	ثانياً - استمرار التعذيب وسوء المعاملة في مرافق الاحتجاز الحكومية
9	ألف - شعبة الاستخبارات العسكرية
10	باء - إدارة المخابرات الجوية
12	جيم - شعبة الأمن السياسي
13	دال - إدارة المخابرات العامة
14	الابتزاز
15	هاء - إدارة الأمن الجنائي
16	واو - السجون العسكرية/الشرطة العسكرية
17	زاي - العنف الجنسي ضد المحتجزين
18	حاء - النساء المحتجزات
20	طاء - ظروف الاحتجاز
25	الوفيات أثناء الاحتجاز
27	ياء - حالات الاختفاء القسري
32	كاف - العائدون يتعرضون للتعذيب
34	ثالثاً - إخفاق الحكومة في التجريم والمنع والتحقيق
37	رابعاً - التعذيب وسوء المعاملة على يد الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة
37	ألف - هيئة تحرير الشام
40	باء - الجيش الوطني السوري
44	جيم - قوات سوريا الديمقراطية والكيانات المتصلة بها
47	خامساً - النتائج والاستنتاجات والتوصيات
49	ألف - ضرر لا يمكن إصلاحه: أثر التعذيب
51	باء - التوصيات

أولاً - مقدمة

1- هذا التقرير الصادر عن لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية (اللجنة)⁽¹⁾ يُسلط الضوء على استمرار أنماط التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ('سوء المعاملة')،⁽²⁾ بما في ذلك حالات الاختفاء القسري،⁽³⁾ في مرافق الاحتجاز في الجمهورية العربية السورية في الفترة بين 1 كانون الثاني/يناير 2020 و30 نيسان/أبريل 2023. ويُقدّم التقرير معلومات محدّثة عن النتائج السابقة التي توصلت إليها اللجنة من قبل والتي تغطي الفترة 2011-2020.⁽⁴⁾

2- وفيما يتعلق بالحكومة السورية يُركز التقرير على إدارات المخابرات الرئيسية الأربع التي يتم الإبلاغ في أغلب الأحيان عن التعذيب وسوء المعاملة في مرافق الاحتجاز التابعة لها - وهي المخابرات العسكرية والمخابرات الجوية والأمن السياسي والمخابرات العامة - بالإضافة إلى إدارة الأمن الجنائي التابعة للشرطة والسجون العسكرية. وكل إدارة من إدارات الاستخبارات الحكومية الأربع لها مقر في دمشق يتألف من عدة فروع مركزية وتدير فروعاً في جميع أنحاء البلد، وتحتجز مجتمعة آلاف المحتجزين⁽⁵⁾. ويُسلط هذا التقرير الضوء على الانتهاكات التي تُرتكب في مراكز احتجاز بعينها، منها فرع المخابرات العسكرية 235 (ويُعرف أيضاً باسم فرع فلسطين) والفرع 261 في حُمص، والفرع 271 في خان شيخون في إدلب؛ وفروع المخابرات الجوية في مطارات حرستا وحلب والمزة وكويرس؛ وفروع الأمن السياسي في الفيحاء ودمشق وحمص؛ وفروع المخابرات العامة في حلب وخان شيخون وإدلب؛ وفرع الأمن الجنائي في حمص؛ والسجون العسكرية في صيدنايا والبالوني.

3- ويوثّق التقرير أيضاً أعمال التعذيب وسوء المعاملة التي تمارسها ثلاث جماعات مسلحة غير تابعة للدولة وتسيطر على الأراضي وتحتجز المعتقلين والسجناء، وهي هيئة تحرير الشام⁽⁶⁾

(1) أعضاء اللجنة هم باولو سيرجيو بينهيرو (الرئيس) وهاني مجلي ولين ويلشمان.

(2) تُطبق اللجنة التعريف المعترف به عموماً للتعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ('سوء المعاملة') في القانون الدولي لحقوق الإنسان، مثل التعريف الوارد في المادة 7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أو في المادتين 1 و16 من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

(3) قد يبلغ الاختفاء القسري مبلغ التعذيب وسوء المعاملة لكل من المحتجز والأسرة. وقد يبلغ الاختفاء القسري أيضاً مبلغ انتهاك حقوق الإنسان الأخرى، بما في ذلك الحق في الحياة والحق في الحرية والأمن والاعتراف بالشخص أمام القانون.

(4) A/HRC/46/55.

(5) A/HRC/31/CRP.1، الفقرة 36. وللاطلاع على الخريطة، انظر A/HRC/46/55، المرفق الثاني.

(6) لا تزال اللجنة تعتبر هذه الجماعة كياناً إرهابياً على النحو الذي حدده مجلس الأمن في قراره 2170 (2014) ولها صلات بتنظيم القاعدة على الصعيد العالمي. انظر A/HRC/46/54، الفقرة 17، الحاشية 13.

والجيش الوطني السوري⁽⁷⁾ وقوات سوريا الديمقراطية⁽⁸⁾. وفيما يتعلق بهيئة تحرير الشام، تشمل المرافق التي تم توثيق الانتهاكات المرتكبة فيها منذ عام 2020 مركزي الاحتجاز في سرمدا وحارم؛ والفرعين 107 و77؛ بالإضافة إلى الفرع 33 في إدلب وكذلك مرفق احتجاز يقال إنه ملحق بمحكمة في سرمدا. وأما مرافق الجيش الوطني السوري التي تم توثيق هذه الانتهاكات فيها منذ عام 2020 فهي تشمل السجون والمرافق المؤقتة التي تديرها فصائل فردية تابعة للجيش الوطني السوري (بما في ذلك سليمان شاه وحمة والسلطان مراد وأحرار الشام وأحرار الشرقية وفيلق الشام ومحمد الفاتح) وكذلك المرافق التي يديرها الجيش الوطني السوري والشرطة المدنية. وأخيراً تشمل مرافق قوات سوريا الديمقراطية التي تم توثيق هذه الانتهاكات فيها منذ عام 2020 عشرات المرافق التي يُحتجز فيها مقاتلون سابقون يقال إنهم ينتمون إلى داعش، بما في ذلك سجن الصناعة في مدينة الحسكة، وسجون ومرافق مؤقتة أخرى تديرها قوات سوريا الديمقراطية أو قوات الأمن الداخلي الكردية (الأسايش)⁽⁹⁾ التي يرد تفصيلها أدناه، بالإضافة إلى مخيمي الهول وروج.

4- وكان المحتجزون السابقون في مرافق حكومية والذين أُجريت معهم مقابلات لأغراض هذا التقرير قد خضعوا جميعاً تقريباً للحبس مع منع الاتصال لفترات طويلة من الزمن، دون السماح لهم بالاتصال بأسرهم وأصدقائهم ومحاميهم. ووصف هؤلاء المحتجزين تعرضهم أثناء احتجازهم لأعمال متنوعة من التعذيب وسوء المعاملة، وكان ذلك عادة لإجبارهم على "الاعتراف"، أو على سبيل العقوبة أو التخويف. وشمل ذلك التعليق من طرف واحد أو من طرفين لفترات طويلة (الشبح) أو حشرهم في إطارات السيارات (الدولاب). وكان الضرب المُبرح يرافق الشبح والدولاب عادة، أو يحدث بشكل مستقل، ويقع هذا الضرب على جميع أجزاء الجسم، بما في ذلك الأعضاء التناسلية، وغالباً بخراطيم المياه الخضراء أو العصي أو الكابلات أو غيرها من الأدوات. وشملت الأساليب الأخرى التي ذكرها المحتجزون الصدمات الكهربائية وحرق أجزاء الجسم والعنف الجنسي. وبالإضافة إلى ذلك، وصف معظم المحتجزين احتجازهم في ظروف غير إنسانية ترقى إلى حد سوء المعاملة وقد تصل في بعض الحالات إلى حد التعذيب: الاكتظاظ الشديد ونقص الغذاء ومياه الشرب والمرافق الصحية، وانتشار الأمراض والعلل، والحرمان من الرعاية الطبية. وأفاد المحتجزون الذين أُطلق سراحهم وجرت مقابلتهم بعد 1 كانون الثاني/يناير 2020 بأنهم شهدوا حالات وفاة أثناء الاحتجاز. وقد سبق أن وثقت اللجنة أنماطاً مماثلة من التعذيب وسوء المعاملة في هذه المرافق تغطي الفترة 2011-2020⁽¹⁰⁾.

(7) A/HRC/42/51، الفقرة 16.

(8) A/HRC/46/54، الفقرة 12.

(9) A/HRC/39/65، الفقرة 68.

(10) A/HRC/46/55، وA/HRC/37/CRP.3، وA/HRC/31/CRP.1، "بدون أثر" (2013).

5- ولا يزال التعذيب وسوء المعاملة يُشكلان خطراً كبيراً على هؤلاء الذين يعيشون داخل الأجزاء التي تُسيطر عليها الحكومة في سوريا، بما فيها تلك المناطق التي استعادتها الحكومة في السنوات الأخيرة، وعلى المواطنين السوريين في الخارج العائدين إلى البلد. ويثير هذا الخطر قلقاً خاصاً نظراً لتزايد الضغوط على اللاجئين وطالبي اللجوء السوريين للعودة من البلدان المجاورة وغيرها من الأماكن. وتتسم هذه المسألة بأهمية خاصة نظراً إلى المحاولات الأخيرة والجارية لتحقيق المساءلة. وعلى الصعيد الفردي، تشمل هذه المحاولات الإدانات التاريخية بارتكاب جرائم ضد الإنسانية الصادرة عن محكمة ألمانية ضد عضوين سابقين في إدارة المخابرات العامة بسبب تعذيب المعتقلين في الفرع 251 (فرع الخطيب). وعلى مستوى الدولة، تشمل المحاولات الجهود الجارية لتحميل سوريا المسؤولية عن انتهاكات اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

6- ويظل التعذيب وسوء المعاملة أيضاً من بين القضايا الخطيرة المثيرة للقلق في أجزاء من سوريا تقع تحت سيطرة الجماعات المسلحة من غير الدولة، ولا سيما التعذيب وسوء المعاملة ضد من يُنظر إليهم باعتبارهم من معارضي الجماعة التي تفرض سيطرتها. كما أن أشكال التعذيب وأنماط الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري تعكس صورة مما ترتكبه الحكومة السورية، رغم أن حجمها أصغر بكثير. وقد سبق للجنة أن وثقت هذه الأنماط من التعذيب وسوء المعاملة التي تغطي الفترة 2011-2020.⁽¹¹⁾

ألف - المنهجية

7- يستند هذا التقرير إلى 254 مقابلة أجرتها اللجنة في الفترة بين كانون الثاني/يناير 2020 ونيسان/أبريل 2023. وقد جرت المقابلات بحضور الأشخاص أنفسهم كلما كان ذلك ممكناً. ومن بين الأشخاص الذين قابلتهم اللجنة كان 107 أشخاص ضحايا التعذيب أو سوء المعاملة و/أو شهودهم بأنفسهم في سياق الاحتجاز في المرافق الحكومية بعد 1 كانون الثاني/يناير 2020، في حين تحدث 105 أشخاص عن الاحتجاز لدى الجماعات المسلحة من غير الدولة. وكانت 20 مقابلة أخرى مقابلات ثانوية، مثل مقابلات مع أفراد من أسر المحتجزين في مرافق الاحتجاز الحكومية، وكانت 15 مقابلة ثانوية تتعلق بالاحتجاز لدى الجماعات المسلحة من غير الدولة. وقد استُكملت هذه المعلومات بمقابلات مع سبعة ممارسين طبيين وغيرهم ممن يعملون مع الناجين الذين تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة. وأُجريت عشرات المقابلات الإضافية مع أفراد العائلات والمحامين ومصادر أخرى فيما يتعلق بالمخيمات ومراكز الاحتجاز في شمال شرق سوريا.

(11) A/HRC/46/55، وA/HRC/37/CRP.3، وA/HRC/31/CRP.1، "بدون أثر" (2013).

8- واستعرضت اللجنة أيضاً مستندات داعمة مثل أشرطة فيديو وصور فوتوغرافية ووثائق طبية وغير ذلك من الوثائق ذات الصلة. وقدمت اللجنة أيضاً طلباً مكتوباً إلى الجمهورية العربية السورية تطلب معلومات عن الخطوات المتخذة لتجريم التعذيب وإساءة المعاملة والتحقيق فيهما ومقاضاة مرتكبيهما، ومعلومات من بعض الدول الأعضاء بشأن التعاون الذي تقدمه الجمهورية العربية السورية بشأن الخطوات المتخذة نحو تحقيق المساءلة في إطار ولايتها القضائية. وحتى الآن لم يرد أي رد من الجمهورية العربية السورية.

9- وفي حين أن المقابلات التي أُجريت لأغراض هذا التقرير تُشير إلى ممارسات التعذيب وسوء المعاملة المستمرة في سوريا، لا سيما في مراكز الاحتجاز الحكومية، إلا أن التقرير لا يقدم تغطية شاملة لهذه الممارسات. ويُرکز التقرير على مراكز الاحتجاز التابعة للحكومة والجماعات المسلحة من غير الدولة التي جاء ذكرها مراراً وتكراراً في المقابلات الأخيرة. وللتأكد من صحة الإفادات فقد تمت مقارنتها بالمعلومات النمطية والمقابلات السابقة التي جمعتها اللجنة. ويُعتبر معيار الإثبات متحققاً بصورة وفيّة عندما تكون هناك أسباب معقولة للاعتقاد بأن الحوادث قد وقعت على النحو الموصوف والاعتقاد، حيثما أمكن، بأن الطرف المحدد قد ارتكب الانتهاكات. وفي جميع المقابلات تم فحص المعلومات وتقييمها لتحديد موثوقيتها ومصداقيتها، إلى جانب الأدلة الأخرى المقدمة وهي تتمثل عادة في الإصابات الواضحة أو السجلات الطبية، بما يتفق مع السلوك الموصوف، اتساقاً مع أفضل ممارسات بعثات تقصي الحقائق ولجان التحقيق.

10- ومعظم الذين تمت مقابلتهم أثناء إعداد هذا التقرير كانوا من الرجال: وهو ما يمثل الوضع القائم في سوريا حيث إن معظم الذين تعرضوا للتعذيب أثناء الاحتجاز كانوا من الرجال. ولا تزال إمكانية الوصول إلى الإناث الخارجات من الاحتجاز في سوريا محدودة للغاية، وهو ما ينطبق أيضاً على التفاصيل المتعلقة باحتجازهن، أو المعلومات المتعلقة بالنساء اللاتي تعرضن للاختفاء القسري أو الوفاة أثناء الاحتجاز. وعلى الرغم من أنه من المستبعد أن تكون جميع النساء المحتجزات قد تعرضن للاغتصاب، فإن وصمة العار المرتبطة بالعنف الجنسي - والاعتقاد السائد بأن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ممارسات ثابتة في الاحتجاز - غالباً ما تجعل المحتجزات يترددن في الإبلاغ عما حدث لهن. ونادراً ما تُدرج الحكومة السورية المحتجزات في تحديثات التسجيل المدني المتفرقة التي تُعلن بموجبها وفاة المحتجزين.

11- وكانت المخاوف المتعلقة بحماية الأشخاص المشاركين في المقابلات، وخاصة "مبدأ عدم إلحاق الضرر"، هي ما استرشدت به اللجنة في المقابلات وأعمال تحليل وصياغة هذا التقرير - وتطلب ذلك في بعض الأحيان إعادة صياغة التفاصيل التي تشير إلى هوية الأشخاص المعنيين. وبالإضافة إلى منع إمكانية الوصول إلى سوريا فقد استمرت مخاطر الانتقام وغيرها من المخاوف المتعلقة بالحماية تؤثر على قدرة اللجنة على القيام بالتحقيقات، بما في ذلك المخاوف من التعذيب وسوء المعاملة أثناء الاحتجاز. وكان الخوف من ترحيل اللاجئين السوريين من الدول المضيفة سبباً في إلغاء مقابلات، مع تخوف كثير من اللاجئين من لفت الانتباه إلى

أنفسهم. وتشكر اللجنة كل من قدم معلومات، وخاصة الضحايا والشهود، على الرغم من صعوبة السياق.

ثانياً - استمرار التعذيب وسوء المعاملة في مرافق الاحتجاز الحكومية

”طوال اثني عشر يوماً، كانوا يطرحون نفس الأسئلة وعذبوني بنفس الطريقة تقريباً... ففي الصباح، كانوا يستخدمون الدولاب، وبعد ذلك يستخدمون وضع الشبح، ويربطون يدي خلف ظهري ويضعونني في وضع ’البساط الطائر‘...”

رجل يبلغ من العمر 42 عاماً احتجزته المخابرات الجوية في حرسنا في أيلول/سبتمبر 2020.

12- سبق للجنة أن وثقت ارتكاب القوات الحكومية التعذيب وسوء المعاملة على نطاق واسع منذ عام 2011⁽¹²⁾. وكان ذلك جانباً من هجوم الحكومة الواسع النطاق أو المنهجي على السكان المدنيين، عملاً بسياسة راسخة لارتكاب هذه الأعمال، وتشمل الجرائم ضد الإنسانية المتمثلة في القتل والإبادة والسجن والاختفاء القسري والتعذيب والاعتصاب والعنف الجنسي وغير ذلك من الأفعال اللاإنسانية⁽¹³⁾. ووقعت هذه الأعمال في أماكن احتجاز عديدة تُسيطر عليها القوات الحكومية في جميع أنحاء البلد، بما في ذلك إدارات الاستخبارات (وتُسمى أيضاً وكالات الأمن) والشرطة المدنية والعسكرية. وتواطأ في ارتكاب هذه الانتهاكات النظام القضائي، وخاصة الهياكل العسكرية وهياكل مكافحة الإرهاب.

13- وتشمل الأجزاء الرئيسية من جهاز الأمن السوري المنورطة في التعذيب والانتهاكات ذات الصلة الموصوفة في هذا التقرير أربع إدارات للاستخبارات. وتوجد المقار الرئيسية والفروع المركزية لجميع هذه الإدارات الأربع في دمشق، وتُسيطر على الفروع الإقليمية والمحلية في المحافظات في جميع أنحاء البلد. ومن الناحية الرسمية، يوجد تسلسل إداري مختلف لكل من هذه الإدارات. وإدارة المخابرات العامة هي كيان استخباراتي قائم بذاته ويُقدّم تقاريره مباشرة إلى مكتب الأمن الوطني. أما شعبة المخابرات العسكرية وإدارة القوات الجوية فهما تابعتان من الناحية الشكلية لوزارة الدفاع، في حين أن شعبة الأمن السياسي تخضع لوزارة الداخلية. ولكن على صعيد الممارسة العملية تُشير المصادر إلى أن كل مديرية من المديريات الأربع مسؤولة مباشرة أمام مكتب الأمن الوطني. ومنذ عام 2011، قام مكتب الأمن الوطني بتنسيق عمليات مكافحة الاحتجاجات وعمليات الاستخبارات في جميع أنحاء البلد، فضلاً عن ترجمة التوجيهات السياسية إلى خطط استراتيجية تقوم عليها العمليات الأمنية. وبناءً على توجيهات المكتب، يقوم مديرو

(12) A/HRC/46/55. تُشير عبارة القوات الحكومية إلى جميع مديريات المخابرات الأربع والشرطة المدنية والقوات العسكرية.

(13) A/HRC/46/55.

الأجهزة الأمنية المختلفة بتمرير الأوامر إلى مكاتبهم الفرعية في المحافظات. ووفقاً للمصادر، فإن مكتب الأمن الوطني يتبع مباشرة رئيس الجمهورية، وهو أيضاً - وفقاً للدستور السوري - القائد الأعلى للجيش والقوات المسلحة⁽¹⁴⁾.

14- وتهتم كل مديرية من مديريات الاستخبارات الأربع بموضوع محدد و/أو ولاية جغرافية محددة، مع تقسيم المحافظات إلى مناطق تقع كل منها تحت مسؤولية فرع أمن معين يتعاون مع الشرطة والشرطة العسكرية⁽¹⁵⁾. والشرطة المدنية - بما في ذلك إدارة الأمن الجنائي في كل محافظة - تخضع لوزارة الداخلية. وتعمل الشرطة العسكرية والسجون العسكرية والمستشفيات العسكرية تحت إشراف وزارة الدفاع ومن خلال سلسلة القيادة العسكرية. وعلى المستوى المحلي، تقوم الأجهزة العسكرية والأمنية والسلطات المدنية ومسؤولو حزب البعث بتنسيق العمليات من خلال اللجان الأمنية المحلية، التي تتألف عادة من ممثلين محليين للأجهزة الأمنية وقادة وحدات الجيش المنتشرة في المنطقة⁽¹⁶⁾.

15- وفي حين أن هذا التقرير ينقسم إلى فروع متميزة تتعلق بمديريات الاستخبارات الرئيسية وبعض الإدارات الحكومية الأخرى، فإن معظم المحتجزين المعارضين للحكومة أو الذين يُعتبرون من المعارضين كانوا يخضعون عادة للاحتجاز والاستجواب والتعذيب في أكثر من إدارة واحدة⁽¹⁷⁾. ويجري حبس المحتجزين الذين يمثلون أمام محكمة مكافحة الإرهاب أو المحاكم العسكرية، بما في ذلك المحاكم الميدانية العسكرية، في سجون عسكرية أو مدنية في فترة من فترات حبسهم⁽¹⁸⁾. ويمر الكثير من المحتجزين عبر أحد المشافي العسكرية. وفي بعض الحالات، قد لا يُدرك المحتجزون قيام مديرية أو أكثر باحتجازهم أو تعذيبهم لأنهم غالباً ما يكونون معصوبي الأعين، مع تثبيط أو منع اتصالهم بالمحتجزين الآخرين⁽¹⁹⁾.

16- واستمراراً لنمط سبق الإبلاغ عنه⁽²⁰⁾، فإن الأشخاص الذين جرت معهم المقابلات أثناء إعداد هذا التقرير والذين كانت القوات الحكومية قد احتجزتهم كانوا قد خضعوا جميعهم تقريباً

(14) المادة 103 من دستور 1973 والمادة 105 من دستور 2012.

(15) A/HRC/31/CRP.1، الفقرة 49.

(16) A/HRC/19/69، الفقرة 91.

(17) أفاد أحد المحتجزين بأنه احتُجز في 11 منشأة مختلفة خلال 11 شهراً من الاحتجاز في عام 2021، بما في ذلك تعرضه لسوء المعاملة في جميع إدارات المخابرات المذكورة في هذا التقرير.

(18) تلقت اللجنة أيضاً تقارير متفرقة عن الاحتجاز التعسفي والتعذيب وسوء المعاملة على يد وحدات الجيش العربي السوري.

(19) على سبيل المثال، قال رجل من جنوب سوريا احتُجز لمدة ثلاثة أشهر في النصف الأول من 2022 إنه تعرض للاستجواب والتعذيب في أربع مراكز احتجاز منفصلة على الأقل. وقال إن أحد زملائه المحتجزين أبلغه أن أحد هذه المرافق كان فرعاً للأمن السياسي في دمشق، في حين أن الجهات التي تنتمي إليها المرافق الثلاثة الأخرى لا تزال غير معروفة له.

(20) A/HRC/46/55

للاستجواب والتعذيب بسبب ما كان يعتبر نشاطاً مناهضاً للحكومة. وفي حين أن التعذيب وسوء المعاملة لا يزالان شائعين ضد المعارضين المفترضين للحكومة، فإنهما لا يقعان حصراً على هؤلاء الأشخاص. وعلى سبيل المثال، أُلقي القبض على شاب من عائلة 'موالية' بتهمة تعاطي المخدرات في أواخر عام 2021، وتعرض للضرب أثناء حبسه لدى المخابرات العسكرية واحتُجز لعدة أشهر.

ألف - شعبة الاستخبارات العسكرية

17- شعبة الاستخبارات العسكرية، المعروفة أيضاً باسم الأمن العسكري، تدير فروعاً في جميع أنحاء سوريا. وقد سبق للجنة أن حددت عدة فروع للمخابرات العسكرية كمواقع لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الفرع 215 (سرية الإغارة)⁽²¹⁾؛ والفرع 227 أو فرع 'المنطقة' (فرع منطقة دمشق)⁽²²⁾؛ والفرع 235، أو فرع 'فلسطين' (شمال حيّ القزاز في جنوب شرق دمشق)⁽²³⁾.

18- ويروي كثير ممن جرت معهم المقابلات كيف تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة في فرع 'فلسطين'. وعلى سبيل المثال، اعتُقل شاب يبلغ من العمر 19 عاماً حاول العودة إلى سوريا على الحدود اللبنانية في كانون الأول/ديسمبر 2019 واقتيد إلى فرع 'فلسطين'. وبدأت الاستجوابات للحصول على اعتراف منه عند الفجر. وفي كل يوم، كان الحراس يأخذون 5 محتجزين من الزنزانة. وعندما جاء دوره، ضربه ضرباً مبرحاً: "قبل أي سؤال يبدأ الضرب، ولكنني كنت صغيراً وقلت لهم إنني لست متورطاً في أي شيء، واستمروا في ضربي على رأسي وجسدي بخرطوم أخضر يُسمى الأخضر الإبراهيمي"⁽²⁴⁾ ومع استمرار الاستجواب، عانى هذا الشاب أيضاً من وسائل تعذيب أخرى، بما في ذلك حروق السجائر. ووصف أخصائي اجتماعي التقى بهذا الشاب المحتجز بعد فترة وجيزة من إطلاق سراحه للجنة الحالة الرهيبة لجسده وظهرت عليه علامات تتفق مع تقارير الإبلاغ عن التعذيب.

19- وأُلقي القبض على رجل آخر من إدلب من مشفى في تموز/يوليو 2011 حيث كان قد ذهب للقاء شقيقه الذي تعرض للضرب أثناء مظاهرة ضد الحكومة. وأمضى أكثر من عشر سنوات قيد الاحتجاز قبل مثوله أمام محكمة مكافحة الإرهاب في تشرين الثاني/نوفمبر 2021، لتحكم عليه بالسجن لمدة 3.5 سنوات. ولكنه نُقل بدلاً من إطلاق سراحه إلى مرافق احتجاز

(21) A/HRC/31/CRP.1، الفقرة 37.

(22) A/HRC/31/CRP.1، الفقرة 50.

(23) A/HRC/31/CRP.1، الفقرة 51.

(24) الأخضر تعبر هنا عن اللون الأخضر. والاسم الذي يُطلق على 'الخرطوم الأخضر' هي تورية تُشير إلى الممثل الخاص المشترك السابق للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية في سوريا الأخضر الإبراهيمي.

أخرى لمزيد من الاستجواب، بما في ذلك في فرع 'فلسطين' حيث تعرض للضرب بمجرد وصوله. ويقول 'استجوبوني بعد أسبوع. وتم استجوابي مرتين. وكانت كل جلسة استجواب تستغرق 30 دقيقة. ورفضت الإدلاء بأي اعتراف'. ولم يكن الضرب مقتصرًا على جلسات الاستجواب وحدها: "فأنت تتعرض للضرب في أي مكان بالهراوات والعصي أو الخراطيم الخضراء - الأخضر الإبراهيمي". وأمضى شهرين هناك قبل إطلاق سراحه في نيسان/أبريل 2022. ولم يكن قادراً على المشي لمدة سبعة أشهر بسبب التعذيب. وتتفق روايته مع روايات معتقلين آخرين في فرع 'فلسطين'.

20- ووردت أيضاً إفادات عن التعذيب وسوء المعاملة أدلى بها محتجزون في عدة مراكز أخرى تابعة للمخابرات العسكرية، بما في ذلك الفرع 261 في حمص. ويقول أحد المحتجزين إنه خضع للاستجواب للإدلاء باعتراف، وتعرض للضرب لمدة ثلاثة أيام بلياليها. وشاهد محتجز آخر في نفس المنشأة "سجناء يتعرضون للضرب المبرح بالعصي الحديدية وهم مكبلون بالأصفاد وملطخون بالدماء" وأصيب الكثير منهم بكسر اليدين وفقد الأسنان أو كسرها. وتحدث معتقل ثالث كان محتجزاً في عدة مراكز احتجاز فوصف الفرع 261 بأنه أسوأ مراكز الاحتجاز، حيث كان التعذيب يمارس بشكل روتيني كل يوم أثناء الاستجواب، حتى مع المحتجزين المسنين بمن فيهم رجل كان يبلغ من العمر 70 عاماً: ويقول "كنت تسمع صرخات المعتقلين كل يوم".

21- ومراكز الاحتجاز الأخرى التابعة للمخابرات العسكرية والتي أبلغ الأشخاص الذين جرت معهم المقابلات عن تعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة فيها تشمل الفرع 271 في خان شيخون في إدلب. وقال أحد الأشخاص الذين قابلتهم اللجنة إن الحراس هناك كانوا يعقدون جلسات استجواب كل يوم لإجباره على الاعتراف: فقد أجبروه على خلع ملابسه، ثم عرضوه للتعذيب بالشبح والدولاب أو الضرب بخراطيم المياه الخضراء لمدة ساعة تقريباً. وأفاد المحتجزون بتعرضهم للضرب بانتظام للحصول على اعترافات في فروع أخرى في دمشق - مثل الفرع 215 والفرع 227 والفرع 248.

باء - إدارة المخابرات الجوية

22- إدارة المخابرات الجوية لها أيضاً فروع في جميع أنحاء البلد. وسبق للجنة أن أثبتت وجود انتهاكات خطيرة في بعض الفروع الرئيسية، أي فرع التحقيقات في مطار المزة العسكري في الجزء الجنوبي الغربي من وسط دمشق⁽²⁵⁾؛ وحرستا (فرع دمشق والمنطقة الجنوبية)⁽²⁶⁾؛ وحلب ودرعا وحمص واللاذقية ودير الزور⁽²⁷⁾.

(25) A/HRC/31/CRP.1، الفقرة 53.

(26) A/HRC/31/CRP.1، الفقرة 54.

(27) A/HRC/31/CRP.1، الفقرة 55.

23- وأبلغ كثير من الأشخاص الذين تمت مقابلتهم بوقوع التعذيب في مراكز احتجاز المخابرات الجوية. وعلى سبيل المثال، أحتجز عضو سابق في جماعة مسلحة نشطة في درعا قبل عام 2018 عند نقطة تفتيش متنقلة تابعة للمخابرات الجوية في أواخر عام 2020 واقتيد إلى فرع حرسنا. وأثناء استجوابه تعرض لمجموعة من أساليب التعذيب للاعتراف، بما في ذلك *الشبح*، مع الضرب المنتظم على جسده - وكثيراً ما كان ذلك متكرراً على الرأس أو الصدر. واستخدم المسؤولون مختلف العصي وخرطوم المياه والكابلات الكهربائية الصلبة لضرب المحتجزين. وتعرض أيضاً للتعذيب بالفلقة (حيث يُلقى على ظهره على الأرض أو على كرسي مع رفع القدمين لتمكين الضرب بسهولة على باطن القدمين) "حتى أصبحت قدماه سوداوين". وكانت جلسات الاستجواب تجري كل يومين إلى ثلاثة أيام ولمدة ساعات عديدة وتصل أحياناً إلى 10-12 ساعة. وعندما كان يُغْمَى على الرجل بسبب الألم، كان المحققون يوقظونه بركل رأسه أو صدره ويواصلون التعذيب. وبعد أكثر من شهر من الاحتجاز مع منع الاتصال، أُطلق سراح الرجل بعد أن دفعت أسرته عدة آلاف من الدولارات من خلال وسطاء.

24- واحتجزت المخابرات الجوية في دمشق شاباً من إدلب لعدة أسابيع في عام 2020، حيث تعرض للضرب المبرح وهو في وضع *الشبح*. وتم استجوابه للحصول على معلومات حول الجماعات الإرهابية. وقبل نقله إلى دمشق، كان قد احتُجز أيضاً في مرافق غير معروفة الاسم في حلب، حيث تعرض للضرب المبرح، وفي حماة، حيث تعرض للضرب مباشرة على جرح ناجم عن طلق ناري أصيب به أثناء عملية اعتقاله. ولكنه لا يعرف اسم الهيئة التي احتجزته في أي من هذين المكانين. وفي إحدى المقابلات، وصف شخص آخر كان قد أمضى شهراً تقريباً في منشأة تابعة للمخابرات الجوية في حمص كيف تم استجوابه لمدة طويلة للحصول على معلومات - واستمرت الاستجوابات من 4 إلى 5 ساعات ورافقها أشكال مختلفة من التعذيب، منها *الشبح* والضرب بقضبان حديدية.

25- وفي عام 2021 احتُجز عامل بناء من ريف حلب في فرع المخابرات الجوية في حلب لمدة 38 يوماً، وهو واحد من مراكز الاحتجاز الكثيرة التي احتجز فيها. واستمرت جلسات استجوابه يومين، وشمل ذلك الضرب المبرح والدولاب بشكل متكرر. وكان معظم الضرب يأتي من أحد الحراس الذي وضع أيضاً قطعاً من الحديد داخل أنبوب الخرطوم الأخضر ليكون أكثر إيلاًماً. وفي بعض الأحيان كان المحقق أيضاً ينضم إلى هذا الحارس ويضرب الرجل ويصرخ عليه ليوقع بإبهامه وثيقة اعتراف. وكان الفرع يستخدم التعذيب لأغراض الحصول على معلومات أو اعترافات ولكن أيضاً لأغراض التخويف أو العقوبة. وقال شاب محتجز في فرع المخابرات الجوية في مطار المزة للجنة: "كانوا يضربوننا دائماً ... ذات مرة ضربني أحد الحراس وكسر ثلاثة من أسناني. كانوا يظنون أنني أحاول النظر إلى معتقل آخر، ولكنني كنت أهدق في الهواء فقط. ولكنهم لكموني ثم ضربوني على قدمي. وفي إحدى المرات، استخدموا أيضاً وضعية *الشبح*".

26- واعتُقلت امرأة من حلب في عام 2020 واحتُجزت وعُذبت في فرع المخابرات الجوية في مطار كويرس (انظر القسم حاء). وأرغمت على مشاهدة آخرين يتعرضون للتعذيب والضرب: "كانت الأصوات مخيفة - تعذيب وبكاء وصراخ وعويل..." وتتفق روايتها عن مركز الاحتجاز مع رواية محتجز آخر تعرض للتعذيب في نفس المرفق قبل بضعة أشهر. وقال صبي مرافق احتُجز لفترة وجيزة في نفس المنشأة إنه رأى منشقين عن الجيش عند نقلهم للاستجواب ثم عودتهم والدماء تُلطخ أفواههم وأنوفهم وعلامات حمراء على أطرافهم. وكان يستطيع أيضاً أن يسمع الصراخ - وأخبره المنشقون أنهم تعرضوا للضرب بالكابلات الكهربائية والعصي لمعاقتهم على هروبهم من الخدمة.

جيم - شعبة الأمن السياسي

27- توجد في كل محافظة فروع تابعة لشعبة الأمن السياسي. وتدير الشعبة داخل دمشق فرعاً للتحقيقات يضم مرفق احتجاز في الفحاء بدمشق ومركز احتجاز مشترك مع فرع المخابرات العسكرية 227 (دمشق)⁽²⁸⁾. وقد سبق للجنة أن توصلت إلى أن التعذيب يُمارس على نطاق واسع في مرافق الأمن السياسي⁽²⁹⁾.

28- وقد احتُجز رجل كبير السن في إدلب منذ أوائل عام 2019 في حِماة بناءً على 'اعتراف' انتُزع بعد التعذيب. وبعد استكمال عقوبته، نُقل إلى الأمن السياسي في دمشق في عام 2021 حيث تعرض لتعصيب عينيهِ ولإلهاة والضرب. وظل محتجزاً في هذا المرفق لمدة 40 يوماً تعرض خلالها لجلسات استجواب/تعذيب يومية لمدة 15 يوماً لإجباره على الاعتراف بجرائم إضافية. وشمل ذلك تعريضه للشبح، وقيام الحراس بضربه بمجموعة متنوعة من الأشياء. ويقول إن الحراس كانوا أحياناً يصطفون على جانبيه ويضربونه بالتناوب حتى يرتد جسده بين الجانبين مما سبب له ألماً حاداً في الظهر. وقاموا أيضاً بركله على ساقيه وظهروه و"أجزاء حساسة من جسده". ويصف كيف كُسرت ذراعه في الكوع أثناء استجوابه⁽³⁰⁾. وقدّم محتجز آخر من حِماة، كان محتجزاً في نفس المنشأة لمدة 30 يوماً أثناء عام 2020، رواية مماثلة عن الاستجوابات والضرب اليومي. ويقول رجل من الجنوب، كان محتجزاً في فرع الأمن السياسي في دمشق في أوائل 2020، إن أحد الحراس قال له "انتم أفسدتم كل شيء ودمرتم هذا البلد". وبعد ذلك اقتادوه إلى غرفة حيث هُددت بصدمات كهربائية وبالضرب بالهراوات، معظمها على قدميه، ووضع في وضعية الشبح. وتم استجوابه يومياً لمدة أسبوعين تقريباً، مع ضربه بصورة منتظمة لكي يُدلي بأسماء الإرهابيين في الجنوب.

(28) A/HRC/31/CRP.1، الفقرة 57.

(29) A/HRC/31/CRP.1، الفقرة 57.

(30) السجلات الطبية المحفوظة لدى اللجنة.

29- وفي عام 2021 أذانت محكمة مكافحة الإرهاب رجلاً آخر من إدلب كان قد اعتُقل في عام 2011، وحكمت عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات ونصف تقريباً. وكان قد استكمل بالفعل أكثر من 10 سنوات في الاحتجاز بحلول ذلك الوقت ولكن بدلاً من إطلاق سراحه، تم إرساله إلى فرع الأمن السياسي في الفيحاء حيث أمضى 52 يوماً وتعرض "لما لا يمكن وصفه": الضرب والإهانات والبصق لإجباره على الاعتراف بارتكاب جرائم كان قد أمضى بالفعل سنوات في الاحتجاز بسببها. وقد تعرض لضرب مبرح لدرجة أنهم كسروا أصابع قدميه. وبعد أسبوعين أصيب بمشاكل في القلب واحتاج إلى فحوصات في المشفى. وعندها فقط - أي عندما اعتقدوا أنه مُعرض لخطر الموت - توقفوا عن ضربه. ومن بين جميع السنوات التي قضاها قيد الاعتقال يصف هذا الفرع وفرع 'فلسطين' بأنهما أسوأ الفروع. وقدم محتجز آخر في هذا المنشأة في نفس الوقت معلومات مماثلة.

30- وفي حالة أخرى، في منتصف عام 2021 اعتُقل شخص مرتبط بمنظمة غير حكومية في حمص. وتم حبسه في فرع الأمن السياسي في حمص لمدة شهر، واستُجوب بانتظام للحصول على معلومات عن المنظمة التابع لها وارتباطه بالقوات المناهضة للحكومة. وتعرض هذا الشخص في سياق التحقيقات للضرب والاتهام والتعذيب - فقد طرحوه أرضاً وخنقوه بالأحذية على رقبته وضربوه بخراطوم بلاستيك. وفي مرة أخرى تم تعليقه من يديه لمدة أربع ساعات (الشبح) واستُجوب بشأن المنظمة غير الحكومية. وتواصل استجوابه حوالي اثنتي عشرة مرة خلال شهر واحد. وتتفق روايته مع رواية محتجز آخر اعتُقل في نفس المنشأة في كانون الأول/ديسمبر 2019. ووصف صبي مراهق محتجز لدى فرع الأمن السياسي في حلب رجلاً عائداً من الاستجواب مصاباً بتورم في ساقه وعينه التي كانت تنزف دماً أيضاً.

دال - إدارة المخابرات العامة

31- تشمل مراكز الاحتجاز الرئيسية التي تُسيطر عليها إدارة المخابرات العامة - وتُعرف أيضاً باسم الأمن العام أو أمن الدولة - فرع الأمن الداخلي 251 أو فرع 'الخطيب' (دمشق) وفرع التحقيقات 285 (كفر سوسة، غرب دمشق)⁽³¹⁾. وتتعلق إحدى الحالات في شباط/فبراير 2023 بعائلة بأكملها أصولها من إدلب، وكانت قد احتجزت عند نقطة تفتيش بعد تهريبها من لبنان. وقال الزوج للجنة إنه تم إطلاق سراح أقاربه بعد يوم واحد، بينما نُقل هو إلى فروع مختلفة، منها فرع المخابرات العامة في خان شيخون بإدلب حيث تعرض مراراً وتكراراً للتعذيب بكل من الشبح والدولاب. وذكر الرجل أنه لا يعرف سبب احتجازه، ولكنه وافق على الاعتراف بأي شيء بعد تعليقه من يديه مع رفع قدميه عن الأرض، ولم يعد قادراً على تحمل ذلك. وقال شخص آخر في المقابلة معه إنه تعرض للضيق بالكهرباء خمس مرات في فرع المخابرات العامة في حلب، بينما وصفت امرأة محتجزة في فرع دمشق كيف أُجبرت على الوقوف لمدة أربعة أيام

(31) A/HRC/31/CRP.1، الفقرة 56.

حتى أُغمي عليها ولم تستطع المشي. ولم يتوقف التعذيب إلا بعد أن "اعترفت" بأن أبنها قتل ضابطاً عسكرياً (انظر أيضاً القسم 9).

الابتزاز

"[تُهم جديدة] كانت توجه إلينا لغرض واحد فقط وهو الحصول على المال منا".

رجل من حمص، وجّهت إليه تُهم جديدة في عام 2022 بعد 11 عاماً من الاحتجاز.

مع مرور السنوات، يبدو أن الفساد والابتزاز في صدد الاحتجاز والانتهاكات ذات الصلة يتزايدان⁽³²⁾ في ظل الأزمة الاقتصادية المتفاقمة في سوريا وفي خضم استمرار العقوبات التي تُصيب البلد بالشلل⁽³³⁾. وقد تم الإبلاغ بصورة شائعة عن مدفوعات قُدمت على مختلف المستويات وفي مختلف المراحل، وكان ذلك كثيراً من خلال وسطاء ومحامين - سواءً للحصول على معلومات عن مكان وجود المحتجز أو مصيره أو لتسهيل الزيارات أو تحسين المعاملة أو الإفراج عن المحتجز في نهاية المطاف. وعلى سبيل المثال، لم يُطلق سراح رجل من جنوب سوريا كان قد اعتُقل في شباط/فبراير 2022 إلا بعد أن دفعت عائلته 40 مليون ليرة سورية (حوالي 16 000 دولار حسب السعر الرسمي في ذلك الوقت) من خلال محام وسيط استعان بوسيط آخر للوصول إلى بعض كبار المسؤولين. وقال محتجز آخر، كان قد اعتُقل لدى عودته من لبنان في عام 2021 إن أقاربه وأقارب محتجزين آخرين تلقوا طلباً من أجل "تقديم المال من أجل الحصول على أخبار عن الأقارب المحتجزين وتسهيل اتصالاتهم بعائلاتهم". وفي بعض الحالات، كان التركيز على الابتزاز يطمس الخط الفاصل بين الاعتقال والاختطاف لأغراض الابتزاز. وعلى سبيل المثال، أُلقي القبض على عضو سابق في القوات الحكومية هرب من الخدمة وانضم إلى جماعة مسلحة عند نقطة تفتيش في عام 2020. وتم احتجازه خارج النظام القانوني تماماً إلى أن دفعت أسرته وقبيلته آلاف الدولارات من خلال وسطاء محليين.

وتزايدت روايات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم عن القوات الحكومية التي يبدو أنها تضفي طابعاً مؤسسياً على الابتزاز، ويشمل ذلك استهداف التجار والشباب العائدين من الإقامة في الخارج، بما في ذلك في تركيا أو الأردن أو الإمارات العربية المتحدة. ويقول أحد المحتجزين إن تُهمة مساعدة الإرهاب وجّهت إلى أحد رجال الأعمال للضغط عليه لدفع 70 مليون ليرة سورية (حوالي 28 000 دولار، حسب السعر الرسمي في ذلك الوقت) لإطلاق سراحه. وقدم محتجز آخر إفادات مماثلة عن طلب مبالغ كبيرة مقابل الإفراج عن الذين تم القبض عليهم بتهمة تعاطي

(32) على سبيل المثال، A/HRC/48/70.

(33) A/HRC/52/69، الفقرة 9.

المخدرات، ووصف كيف أن المدفوعات اللاحقة كانت رسمية وتمت من خلال البنك المركزي السوري. وقد سبق للجنة أن أشارت إلى هذه المدفوعات⁽³⁴⁾.

هاء - إدارة الأمن الجنائي

32- سبق للجنة أن أشارت إلى فروع مختلفة من إدارة الأمن الجنائي التابعة للشرطة كمواقع للانتهاكات⁽³⁵⁾. وفي حين تلقت اللجنة عدداً أقل نسبياً من التقارير عن التعذيب الذي يحدث هناك مقارنة بإدارات الاستخبارات الرئيسية إلا أن هناك تشابه كبير للغاية في وسائل وشدة التعذيب وسوء المعاملة المُبلغ عنهما في الحالتين. وعلى سبيل المثال، أمضى رجل من حمص 11 عاماً قيد الاحتجاز قبل إطلاق سراحه في منتصف عام 2022. ولكن قبل إطلاق سراحه تم احتجازه في فرع الأمن الجنائي في حمص لمدة شهر تقريباً حيث تعرض للتعذيب. وطلب منه لدى وصوله إلى الفرع أن يخلع ملابسه، وبدأ رجل يضربه قبل تفتيشه. ولم تُوجه إلى هذا الرجل أي أسئلة أو يتم تبليغه بأي أسباب. وبعد ذلك، عندما بدأ الاستجواب، كان معصوب العينين، وكان الضرب يهدف إلى إرغامه على "الاعتراف" بتورطه في هجوم. "كانوا يهددونني بإحضار زوجتي إلى نفس المكان وبدأوا في سب أمي وأختي ... وضربوني على جميع أجزاء جسدي، وخاصة على ظهري ورأسي. واستخدموا عصا حديدية وخرطوماً أخضر اللون بينما كنت في وضع الشبح لمدة ثلاث ساعات ... وكانوا يضربونني فقط ولا يركزون على الأسئلة، بل كانوا يقومون فقط بإهانتي وضربي". وتعرض للتعذيب أيضاً في وضع "البساط الطائر": حيث كان مربوطاً بلوح خشبي مستطيل تم تعليقه بعد ذلك لمدة 15 دقيقة. وخلال تلك الفترة، تعرض للضرب على أجزاء مختلفة من جسده، بما في ذلك رأسه، أثناء تعليقه في هذا الوضع. وقال إنه شعر كأن شخصاً ما كان يقطع ظهره بسكين: "وعندما تكون في هذا الوضع، فأنت لا تعرف ماذا يحدث، وأنت لا تدري ما يجري حولك، أنت تصرخ فقط ... قلت لهم أكتبوا ما تريدون سوف أوقع". ورأى محتجز آخر في نفس المنشأة رجلاً أرغم على الوقوف على قدم واحدة وهو مقيّد إلى الباب كلما أراد تغيير قدمه كان الجندي يضربه بعضاً. وظل على هذا الوضع لمدة 3-4 ساعات على الأقل. وعندما أُغمي عليه وسقط في هذه الأثناء، استخدموا الماء البارد لإيقاظه وأخبروه أنه سيبقى في هذا الوضع حتى يعترف.

(34) A/HRC/52/69، الفقرة 54.

(35) A/HRC/51/45، الفقرة 36؛ وA/HRC/45/31، الفقرة 14؛ وA/HRC/28/69، الفقرتان 179-180؛

وA/HRC/37/172/CRP.3، الفقرة 34.

واو - السجون العسكرية/الشرطة العسكرية

33- يُشرف رئيس الشرطة العسكرية على السجون العسكرية في صيدنايا وريف دمشق والبالوني في مدينة حمص⁽³⁶⁾. وتضم هذه المرافق آلاف السجناء، وتُقل الكثير منهم إلى هذه المرافق بعد محاكمات موجزة⁽³⁷⁾. وفي حين أن الأشخاص الذين تمت مقابلتهم ذكروا أيضاً أسماء مقرات أخرى للشرطة العسكرية فإن معظم من أُجريت معهم المقابلات كانوا محتجزين في سجن صيدنايا العسكري. وتتفق إفادات التعذيب وسوء المعاملة المتجمعة من هذه المقابلات مع الأنماط السابقة التي وثقتها اللجنة في سجن صيدنايا العسكري⁽³⁸⁾.

34- وفي سجن صيدنايا العسكري لم يكن التعذيب الذي تم التبليغ عنه مرتبطاً عادة بالاستجوابات بل كان يُستخدم على ما يبدو لمعاقبة المعتقلين أو ترهيبهم أو إذلالهم دون وجود أي نية للحصول على معلومات أو اعترافات. ووفقاً لما قاله أحد الشبان الذين أُطلق سراحهم في عام 2022 بعد أن ظل في الاحتجاز طوال عقد من الزمان كان معظمه في سجن صيدنايا العسكري، استمرت ممارسات التعذيب في صيدنايا طوال السنوات العشر التي قضاها هناك. وفي عام 2021، كسر أحد الحراس بعض أسنانه بعد ركله بحذائه في وجهه عندما كان يأخذ الطعام⁽³⁹⁾. وتعرض للضرب داخل الزنزانة قبل أيام قليلة فقط من إطلاق سراحه - وهي ممارسة ترهيب يستخدمها الحراس بشكل شائع، ووصف كيف كانت جدران الزنازين ملطخة بدماء المعتقلين. ويقول هذا الشاب إنه لم تكن هناك أي حدود أو أنماط واضحة لمكان التعذيب أو أوقات حدوثه: "ربما نتعرض للتعذيب في يوم من الأيام ثم في اليوم التالي يأتي دور الزنزانة القريبة، ثم في الأسبوع التالي يعودون إلينا مرة أخرى. ويحدث التعذيب أثناء الاستحمام أو الحلاقة، أو عندما يقتحم الحراس الزنزانة فجأة ويبدأون في ضرب المحتجزين دون أي سبب". وأضاف قائلاً إن أيام الاستحمام والحلاقة كانت تعتبر الأسوأ للسجناء - حيث كان الحراس يضربونهم بشدة بخراطيم خضراء وعصي كهربائية، بما في ذلك على خصيتهم ويتحكمون في الوقت نفسه على زوجاتهم وأخواتهم. وفي الفترة التي سبقت تلك الأيام، كان العديد من السجناء يشعرون بالتوتر والذهول بل والمرض بسبب الخوف المتزايد. "وعندما يصبح الحراس مخمورين فإنهم يصبحون أيضاً خارج نطاق السيطرة ويتصرفون كالمجانين، ويأتون بالعصي أو خراطيم المياه لضرب المحتجزين في منتصف الليل". وفي بعض الأحيان كان الحراس يعاقبون المحتجزين بسبب أحداث وقعت خارج السجن، مثل قتل الجنود على أيدي الجماعات المسلحة. وفي بعض الأحيان كان الحراس يأخذون البطانيات ويبقون النوافذ مفتوحة لكي يعاني المحتجزون من البرد. وفي أوقات أخرى كان المحتجزون يرغمون على البقاء عراة في زنازينهم في الطقس

(36) A/HRC/31/CRP.1، الفقرة 58.

(37) A/HRC/31/CRP.1، الفقرة 58.

(38) A/HRC/51/45، وA/HRC/48/70، وA/HRC/46/55.

(39) السجلات الطبية التي تثبت وقوع هذه الإصابات محفوظة لدى اللجنة.

البارد لمدة قد تصل إلى 15 يوماً دون انقطاع، وقال إنه يستطيع أن يتذكر ثلاث حوادث من هذا القبيل في السنوات الثلاث التي سبقت إطلاق سراحه.

35- وأبلغ العديد من المحتجزين عن تفشي ممارسة الضرب أيام الاستحمام وحلاقة الذقن. ووردت أيضاً إفادات عن ضرب المعتقلين في أعقاب الزيارات العائلية. وتقول عائلة أحد المحتجزين التي زارته في سجن صيدنايا العسكري في أوائل عام 2020 أنه كان يبدو في حالة سيئة للغاية - كما لو كان تعرض للضرب - ويبدو أن يده كانت مكسورة. وقام أحد الحراس بضربه أيضاً في نهاية المقابلة لأنه حاول أن يلوح لهم يده لتوديعهم. وقالت امرأة أخرى زارت إينها في نفس المنشأة أنها رأت علامات تدل على تعرضه للضرب: فقد كان هناك كدمات وعلامات واضحة على وجهه ورقبته وصدره وقدميه وحروق على ذراعيه. وكان هزياً للغاية ولا يكاد يقف مستقيماً، وكان يرتجف من البرد، ولكنه كان مرعوباً من قول أي شيء مع وقوف الحراس في مكان قريب.

36- وأفاد المحتجزون بتعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة فور وصولهم، وهو ما يُسمى أيضاً بضرب "الاستقبال" أو "الترحيب"، بهدف الترهيب. وعلى سبيل المثال، قال شاب كان قد اعتقل في درعا في أواخر عام 2019 إن اعتقاله وما أعقبه من التعذيب كان على الأرجح عقاباً على معارضة عائلته السلمية للحكومة. وكان قد احتُجز في مراكز مختلفة للاحتجاز وتعرض للاستجواب والتعذيب قبل نقله إلى سجن صيدنايا العسكري في أوائل عام 2020. وعند وصوله إلى السجن قام الحراس بجره من قدميه من الشاحنة وضرب رأسه على الأرض. وبعد ذلك تم تجريده هو والوافدين الجدد الآخرين من ملابسهم وضربهم بالهراوات وإجبارهم على الاستلقاء على الأرض وركلهم الحراس في وجوههم بالأحذية.

زاي - العنف الجنسي ضد المحتجزين

37- وثقت اللجنة باستمرار الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الرجال والأولاد المحتجزين⁽⁴⁰⁾. وأدلى المحتجزون الذكور الذين أفرج عنهم مؤخراً بأقوالهم أمام اللجنة ووصفوا هذه الممارسات بأنها مستمرة. وعلى سبيل المثال، وصف أحد المحتجزين في فرع 'فلسطين' كيف تعرض للاعتداء الجنسي مع قيام الحراس بإدخال العصي أو الزجاجات بشكل متكرر في فتحة الشرج لتعذيب المحتجز ولكي "يفقد شرفه". وذكر محتجز آخر أنه شاهد حراساً في سجن البالوني يجبرون المحتجزين الأصغر سناً على اغتصاب المحتجزين الأكبر سناً بينما كانوا يسجلون ذلك بهواتفهم. وأوضح محتجز من سجن صيدنايا العسكري أن المحتجزين الوافدين حديثاً - وخاصة الشباب، هم الذين يتعرضون للاعتداء الجنسي من الحراس لأنهم يعتبرونهم يتسمون بالنظافة وخالين من الجرب. وأفاد معتقلون آخرون بأنهم تعرضوا للضرب المتعمد على

(40) على سبيل المثال، A/HRC/37/CRP.3.

الأعضاء التناسلية والإذلال الجنسي في إطار ما يتعرضون له من التعذيب. وعلى سبيل المثال، قال أحد المحتجزين إن حارساً في فرع المخبرات الجوية في حمص كان "يضرني على أعضائي الحميمة، ويعتدي عليّ جنسياً"، بما في ذلك باستعمال قضبان حديدية. واشتركت الإفادات في الإبلاغ عن الإهانات الجنسية.

38- وهناك على الأرجح نقص كبير في قيام المحتجزين الذكور بالإبلاغ عن العنف الجنسي. وتُشير الأدلة الوثائقية، فضلاً عن روايات مختلف المهنيين الطبيين، الذين فحصوا أعداداً كبيرة من المحتجزين السابقين، إلى استمرار حدوث العنف الجنسي الشديد ضد الرجال في مرافق الاحتجاز التابعة للحكومة السورية. ووفقاً لهؤلاء المهنيين الطبيين - الذين عالجوا ضحايا التعذيب السوريين عبر مراحل النزاع، فإن غالبية المحتجزين الذكور في مرافق الحكومة السورية الذين التقوا بهم تعرضوا لشكل من أشكال العنف الجنسي، ومن ذلك مثلاً الاغتصاب أو العنف الجنسي أو التهديد بالعنف الجنسي ضدهم أو ضد أقاربهم، بل وتشويه الأعضاء التناسلية. وإلى جانب ذلك لاحظ الممارسون الطبيون والمعالجون الذين فحصوا العديد من المحتجزين الذين ظهرت عليهم علامات جسدية تدل على العنف الجنسي والتعذيب أن بعض المرضى قد أصيبوا فيما يبدو بفيروس نقص المناعة البشرية والزهري في السجن.

حاء - النساء المحتجزات

39- سبق للجنة أن توصلت إلى أن كثيراً من النساء والفتيات تعرضن أيضاً لأنواع مختلفة من العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب والتهديد بالاغتصاب والتعذيب الجنسي والاعتداء والإذلال⁽⁴¹⁾. ووصفت بعض النساء للجنة تجارب مماثلة تعرضن لها مؤخراً أثناء الاحتجاز. وقد اعتقلت امرأة من شمال سوريا في عام 2020 واحتُجزت في فرع المخبرات الجوية في مطار كوبريس العسكري. وأثناء الاستجواب وجّهت إليها أسئلة عن أقاربها - أبناء عمومتها وأعمامها - وطُلب منها الاعتراف بالدور الذي قامت به. وقام المحقق بالاعتداء عليها: "بدأ ضربي بقبضة يده، وحاول الاعتداء عليّ، وفقدت الوعي ووجدت أنني أنزف. ولا أعرف ما إذا كانوا اعتدوا عليّ جنسياً أو إذا كان هذا النزيف بسبب الخوف". وحتى بعد أن دفعت عائلتها آلاف الدولارات وأطلق سراحها، ظل المحقق يرسلها مهدداً باغتصابها. ورغم أنها فرت من البلد بعد ذلك إلا أنها قالت إنها لا تزال متأثرة بتجربتها النفسية والجسدية. ولم يتوقف نزيغها من أعضائها التناسلية. وقالت امرأة أخرى إنها احتُجزت لأشهر في فرع مخبرات الجيش في حمص في الفترة 2022-2023، وقبل إطلاق سراحها بخمسة أيام حاول الحارس الاعتداء عليها جنسياً. فقد أفتتدت إلى خارج الزنزانة، معصوبة العينين، ووضع كيس بلاستيكي فوق رأسها؛ وشعرت أن شخصاً ما "يتحرش بها" ولكنه توقف بعد أن قاومته. وبدلاً من ذلك قام بضربها ضرباً مبرحاً بسلك على جميع أنحاء جسدها بما في ذلك على عينيها. وقالت امرأة ثالثة، كانت المخابرات العامة في

(41) A/HRC/37/72/CRP.1، ص 9.

دمشق قد احتجزتها في عام 2021 (انظر أيضاً القسم دال)، إنها سمعت تهديدات بالاغتصاب أثناء الاحتجاز ولكنها لم تشهد أي اغتصاب. ومع ذلك، فقد تم تجريدها من ملابسها وتقييد يديها وضربها بالعصي والكابلات على أيدي أربع حراسات والمحققين أمام معتقلات أخريات انخرطن في البكاء.

40- ولم يكن هناك سوى عدد قليل من النساء من بين المحتجزين السابقين في السجون الحكومية الذين أجرت اللجنة معهم مقابلات (16 امرأة من أصل 127 ضحية/شاهداً). ويمثل ذلك العدد النساء اللاتي يُشكلن نسبة أصغر من مجموع المحتجزين في مرافق الاحتجاز الحكومية. وعدم وجود نساء يتحدث عن تجاربهن في الاحتجاز يتصل أيضاً بالوصمة القوية المحيطة بالاغتصاب والاعتداء الجنسي⁽⁴²⁾. ويزيد من سوء هذا الوضع الافتراض المجتمعي الشائع بأن النساء المحتجزات يتعرضن دائماً للاعتداء الجنسي. وعلى سبيل المثال، قالت امرأة إن شقيقة زوجها التي أطلق سراحها بعد أربع سنوات من الاحتجاز في عام 2022 تعرضت لنهب عائلتها لها. وأجبرها والداها على أن تعيش في مزرعة نائية حتى لا تتحدث عن تجربتها في الاحتجاز، وهجرها أخوتها لأنها جلبت العار على الأسرة. وقالت طفلة احتُجزت في عام 2022 إن القليلين فقط هم الذين صدقوها عندما قالت إنها لم تتعرض لاعتداء جنسي في الحجز. وقد تم استجوابها لمدة عشرة أيام في فرع المخابرات الجوية بالقرب من دمشق؛ وتعرضت للتهديد ولكنها لم تتعرض للضرب أو الاعتداء أبداً. وبعد إطلاق سراحها، واجهت العدا في المجتمع: "عندما ذهبت إلى المدرسة عرفت المدرسة بأكملها أنني كنت في السجن. وكان الجميع يسألونني ... كيف كانت إقامتك هناك؟ هل لمسك أحد؟" وأجبت بالنفي. ووصفوني بالكذب عندما قلت إن شيئاً من ذلك لم يحدث".

41- وفي حين لم تتعرض جميع النساء المحتجزات للاعتداء الجنسي، إلا أن سوء المعاملة كان أمراً شائعاً. وتقول أرملة حاولت العودة إلى دمشق في أواخر عام 2020 لتكون أقرب إلى عائلتها إنها تعرضت للصفع أثناء الاستجواب في مركز احتجاز تابع للمخابرات الجوية في حرستا عندما تم استجوابها حول أبنائها وأنشطتهم. وقالت إنها تظن أنه على الرغم من تعرضها للتهديد إلا أنها لم تعامل معاملة أسوأ لأن الحراس رأوا أن ملفها يُشير إلى إصابتها بمرض في القلب. واحتُجزت هذه المرأة أيضاً في فروع أخرى خلال العام الذي قضته في الاحتجاز ولكنها لم تتعرض للضرب هناك.

(42) انظر "ورقة السياسة العامة: الأثر الجنساني للنزاع في الجمهورية العربية السورية على النساء والفتيات" ويمكن الاطلاع عليها في الموقع <https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/documentation>.

طاء - ظروف الاحتجاز

”قبل احتجازه كان وزني 108 كيلوغرامات. وعندما تركت هذا المكان كان وزني لا يزيد عن 60 كيلوغراماً“

عامل بناء احتُجز في فرع 'فلسطين' في عام 2021

42- سبق للجنة أن وثقت الظروف اللاإنسانية في مراكز الاحتجاز الحكومية⁽⁴³⁾. ولا يوجد في روايات المحتجزين الذين أفرج عنهم مؤخراً دلائل على أي تحسن على الرغم من الهشاشة التي يعاني منها المحتجزون بصورة خاصة في مواجهة جائحة كوفيد-19. والظروف القاسية والمرّوعة في مراكز الاحتجاز الحكومية، التي ترد بمزيد من التفصيل أدناه، تصل إلى حد سوء المعاملة، وقد تصل في بعض الحالات إلى حد التعذيب. ويقول المحتجزون السابقون الذين قابلتهم اللجنة إن ظروف الاحتجاز في السجون المدنية ليست سيئة إلى هذا الحد، وهو ما يشير إلى أن الدولة لديها القدرة اللازمة لتوفير ظروف احتجاز مناسبة، ولكنها تختار عدم القيام بذلك في مراكز الاحتجاز التابعة لإدارة المخابرات أو السجون العسكرية.

نقص الغذاء ومياه الشرب

43- أبلغ المحتجزون في جميع أقوالهم بأنهم كانوا يحصلون على الطعام بكميات وأنواع ونوعيات غير ملائمة في المرافق في جميع أنحاء البلاد، وهو ما يمثل انتهاكاً لمعايير الاحتجاز الدولية الأساسية. وبالإضافة إلى ذلك، وصف الأشخاص الذين جرت معهم المقابلات ممارسات الإذلال والتحقير، حيث كان الحراس يقذفون إليهم بالطعام أو يتعمدون إهانتهم أو السخرية من جوعهم.

44- وفي فرع 'فلسطين' التابع للمخابرات العسكرية، أشار المعتقلون إلى أن الطعام كان قليلاً جداً - ولا يبلغ سوى الحد الأدنى، أو ما يكفي بالكاد لإبقاء أي شخص على قيد الحياة. وكان الطعام يتراوح من "بضع حبات من الزيتون مع خبز في الصباح، ونصف كوب من الأرز المسلوق الذي لا طعم له في الغذاء، ونصف حبة من البطاطا في العشاء"، ليصل إلى وجبات تتألف من "بعض الخبز وزيتونتين" و"ثلاث قطع من الخبز يومياً، بدون أي زيت أو شيء آخر". وأشار المحتجزون إلى أنه حتى هذا الطعام الذي لا يكاد يكفي أحد كان لا بد من اقتسامه أحياناً مع الآخرين: ففي إحدى الحالات، كان يتعين على المحتجزين تقاسم حبة واحدة من البطاطا المسلوقة بين ثمانية محتجزين - كانت حصة بعض السجناء هي القشور فقط - بينما كان عليهم في أحيان أخرى الاشتراك في بيضة مسلوقة واحدة أو علبه واحدة من الزبادي.

(43) A/HRC/31/CRP.1 (10 آذار/مارس 2011 إلى 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2015)؛ و A/HRC/46/55 (آذار/مارس 2011 إلى كانون الأول/ديسمبر 2020).

45- وقدم المحتجزون في مراكز احتجاز أخرى روايات متسقة. وعلى سبيل المثال، في فرع المخابرات العسكرية 271 في خان شيخون بإدلب، تراوحت روايات المحتجزين بين 30 و40 قطعة خبز يومياً لوزناتة تضم 20 محتجزاً، مع تقاسم طبق واحد من البرغل بينهم؛ والملفوف أو بضع حبات من الزيتون مع بعض الخبز مرة واحدة في اليوم. وبالمثل، أبلغ المعتقلون الذين احتجزتهم الشرطة العسكرية في حلب عن ندرة الطعام، مثل الحصول على قطعتين من الخبز وخمس حبات من الزيتون مرتين في اليوم. وقال محتجز في فرع الأمن السياسي في دمشق إنهم كانوا يتلقون وجبة واحدة: 5 حبات زيتون وملعقة زعتر مع نصف قطعة خبز. ولاحظ أحد المحتجزين في سجن صيدنايا العسكري النقص الهائل في الغذاء، حيث أكد أن "الناس كانوا يموتون بسبب الجوع". وسلط محتجز آخر كان محبوساً في سجن صيدنايا والبالوني العسكريين الضوء على حالة الجوع الدائمة أثناء الاحتجاز، مشيراً إلى وجود سؤالين دائماً في أذهانهم: "هل سأتمكن من البقاء على قيد الحياة حتى الغد بعد تعذيب اليوم، وهل سنحصل على بعض الطعام، هل سأكون قادراً على تناول الطعام؟".

46- وكان الكثير من المحتجزين في مختلف مراكز الاحتجاز يشربون مياه غير صالحة للشرب من صنابير المراحيض، سواء في الزنازين أو خارجها. وقال محتجز في سجن صيدنايا العسكري إن المياه كثيراً ما كانت تتقطع في الزنازين لعدة أيام، بغرض إصابة السجناء بالجفاف ومعاقتهم. وقال محتجزون آخرون في هذه المنشأة نفسها إن الحراس استخدموا الحرمان من الطعام على سبيل العقوبة. ويقول أحد المحتجزين أن جميع السجناء في زنزانتهم حرّموا من الطعام لمدة ثلاثة أيام في كانون الأول/ديسمبر 2020 لأن رائحة زنزانتهم كانت تفوح منها رائحة كريهة بسبب تسريب المراض.

الاحتفاظ

47- نظراً لوجود عدد كبير من الأشخاص الذين تم احتجازهم بعد استعادة القوات الحكومية لمناطق المعارضة السابقة في عامي 2018 و2019، ظل الاحتفاظ في مرافق الاحتجاز يُمثل مشكلة خطيرة طوال السنوات التالية. ويصف معظم المحتجزين حبسهم في زنازين جماعية، رغم أن العديد منهم احتجزوا أيضاً لفترات زمنية أقصر في زنزانات فردية في البداية. وتباينت أحجام ونوعيات الزنازين التي ورد وصفها في الإفادات ولكنها كانت جميعاً مكتظة باستمرار. كما أن مدى الاحتفاظ في مراكز الاحتجاز المذكورة طوال السنوات، لا سيما عند مقارنتها بالسجون المدنية، يُثير القلق من أن هذا الأمر قد يكون متعمداً - وهو جزء من محاولة شاملة لترهيب أعداء الدولة المتصورين وكسر إرادتهم.

48- وفي زنازين فرع 'فلسطين' التابع للمخابرات العسكرية - كان معظم من جرت معهم المقابلات يتقاسمون الزنازين مع أعداد تتراوح بين 15 و60 شخصاً آخر، حيث كانت مساحة الزنازين النمطية حوالي 4×5 متر بينما كانت الزنازين الأصغر حوالي 2×2 متر. وسلط محتجز آخر الضوء على ضيق المساحة المتاحة للجلوس أو النوم، ووصف الإرهاق الشديد الناجم عن

قلة النوم. ولم تكن هناك أي مراتب، وفي حين كان بعض المحتجزين يتقاسمون البطانيات، أفاد آخرون بعدم وجود أي بطانيات على الإطلاق. وفي فرع المخابرات العسكرية 271 في خان شيخون، أفاد المحتجزون بوجود ما بين 20 و45 شخصاً في زنازات مساحتها حوالي 4×3 متر أو أصغر من ذلك. وأشار أحد المحتجزين إلى أنه لم تكن هناك مساحة كافية للجميع للاستلقاء على الأرض معاً - حيث كان عليهم التناوب بين الجلوس والاستلقاء للتأكد من إتاحة الفرصة للجميع. وأضاف قائلاً إن العائدين من الاستجواب والتعذيب كانوا يأخذون أولوية الاستلقاء على الأرض قبل المحتجزين الآخرين. وتم الإبلاغ أيضاً عن ظروف اكتظاظ مشابهة في فرع المخابرات العسكرية 227 (دمشق) وفرع الأمن السياسي في حمص ودمشق.

49- وكانت بعض المرافق تستخدم زنازين أصغر من ذلك لحبس المحتجزين. ففي فرع المخابرات العسكرية في حمص، أبلغ أحد المحتجزين أن الزنازين كانت تبلغ حوالي 1.5×1 متر لكل خمسة محتجزين - وهي مساحة لا تكفي حتى للاستلقاء على الأرض. وقال إن كل زنازاة كان يوجد بها صنوبر مياه واحد وبطانيتان، ولكن الزنازين كانت قارسة البرودة. ولكي يستطيع أحد المحتجزين الذهاب إلى دورة المياه كان عليه أن يطلب الإذن للذهاب - ولم يكن يحصل على هذا الإذن أكثر من مرتين يومياً. وبالمثل، قال محتجز محبوس لدى فرع الأمن الجنائي في حمص إنه كان محتجزاً مع ثمانية آخرين في زنازاة يبلغ حجمها حوالي 1.5×2 متر. وفي هذا الحيز الضيق ومع وجود أربع بطانيات فقط، كان عليهم التناوب بين الوقوف أو الاستلقاء على الأرض أو الركوع ومحاولة النوم. ولم يكن باستطاعة أكثر من شخصين الاستلقاء على الأرض في وقت واحد. وقالت امرأة احتُجزت في نفس هذا المرفق إن عشرة محتجزين (منهم أربعة أطفال) كانوا محبوسين في غرفة تبلغ مساحتها 2×2 متر تقريباً، شاملة المرافق الصحية.

50- وفي فرع 'فلسطين' التابع للمخابرات العسكرية كانت الزنازين مكتظة - وكان معظم من أُجريت معهم المقابلات يشتركون في الزنازين مع عدد يتراوح بين 15 و60 محتجزاً آخرين، وتتراوح مساحة الزنازين النمطية بين 2-5 × 2-4 متراً تقريباً. وأفاد اثنان من المحتجزين بحبسهما مع نحو 140-160 آخرين، وإن كان ذلك في زنازين أكبر قليلاً (حوال 4-7 × 10-12 متر). ولم تكن هناك مساحة كبيرة للجلوس أو النوم، ووصف المحتجزون الإرهاق الشديد الناجم عن قلة النوم. ولم تكن هناك مراتب، وبينما كان بعض المحتجزين يتقاسمون البطانيات أفاد آخرون بعدم وجود أي بطانيات على الإطلاق.

51- وبالمثل، أفاد محتجز آخر في فرع المخابرات العسكرية 271 في خان شيخون بوجود حوالي 20 شخصاً في زنازاة مساحتها 2.5 أو 3 متر × 3 أو 3.3 متر. ولم تكن الزنازين كبيرة بما يكفي ليستلقي الجميع معاً على الأرض - كان على المحتجزين التناوب بين الجلوس والاستلقاء للتأكد من أن الجميع لديهم فرصة للاستلقاء. وكان المعتقلون الآخرون يعطون الأولوية للعائدين من الاستجواب والتعذيب للاستلقاء على الأرض. وقال محتجز آخر في نفس المنشأة أن عددهم كان يصل إلى 45 محتجزاً في زنازاة أكبر قليلاً (4×3 متر تقريباً).

52- ولم يكن الوضع أفضل كثيراً في السجون العسكرية. فقد وصف أحد المحتجزين في سجن البالوني في حمص، كيف تم احتجاز حوالي 60 سجيناً في حجرة مساحتها 4×3 متر تقريباً. وفي سجن صيدنايا العسكري، قال أحد الأشخاص الذين تمت مقابلتهم إنه كان يعيش مع 35 شخصاً آخر في زنزانه مساحتها حوالي 6×5 متر مع بطانيتين قديمتين متسختين لكل شخص - واحدة تُستخدم كفرّاش والأخرى كغطاء. واحتُجز شخص آخر مع نحو 25 آخرين في زنزانه أصغر (حوالي 2.5×2 متر) شاملة دورة مياه بداخلها.

أحوال المرافق الصحية السيئة

53- سلط معظم المحتجزين الضوء على سوء الأحوال الصحية في مرافقهم. وكان الكثير يُحتجزون في زنازين تحت الأرض وكانوا نادراً ما يرون ضوء النهار. وعلى سبيل المثال، قال محتجز في فرع المخبرات العسكرية في خان شيخون بإدلب إن الطريقة الوحيدة التي يمكنهم بها التمييز بين الليل والنهار هي وجود شقّ في السقف يسمح ببعض الضوء. وقال محتجز آخر في نفس الفرع إنه كان محبوساً في زنزانه تحت الأرض ذات تربة حمراء - من الواضح أنها كانت زنزانه مرتجلة وغير صالحة للاحتجاز. وكانت المراحيض توجد في بعض الزنازين، مع وجود أبواب أو بدون أبواب - ولكن الانتظار الطويل كان شائعاً بسبب كثرة الأشخاص والأمراض الشائعة. وقال أحد المحتجزين في زنزانه انفرادية صغيرة في فرع المخبرات الجوية في حمص لمدة 15 يوماً إنه لم يكن هناك مرحاض على الإطلاق وكان عليه التبول والتغوط في دلو في الزنزانه نفسها. وقال شخص آخر احتجزه الأمن السياسي في دمشق لمدة أسبوعين إن المرحاض كان داخل زنزانه الفردية (حوالي 1.5×1.5 متر).

54- وكانت فرص الغسيل والاستحمام تتراوح بين فرص محدودة للغاية إلى فرص غير موجودة بالمرّة. وقالت امرأة أُفرج عنها مؤخراً وكانت محتجزة في فرع المخبرات العسكرية في حمص إنها لم تستطع الاستحمام طوال الأشهر الثلاثة التي قضتها رهن الاحتجاز. وقالت إن دورتها الشهرية جاءت مرة واحدة فقط في هذه الفترة - وأعطيت فوطه صحية واحدة واضطرت إلى غسلها لإعادة استخدامها. وقالت إنها سمعت امرأة أخرى تسأل عن غسل ملابسها أثناء الدورة الشهرية ولكن الحراس صرخوا فيها وأهانوها. وقالت امرأة أخرى احتجزتها المخبرات الجوية في المرة إنها لم تتمكن من الحصول على فوط صحية على الإطلاق.

55- وفي بعض الروايات سلط بعض الأشخاص الذين أُجريت معهم المقابلات الضوء على ممارسات الإذلال والتحقير والضرب بهدف الترهيب عند ذهابهم إلى المرافق خارج الزنازين. وعلى سبيل المثال، كان على المساجين التناوب لزيارة المراحيض الموجودة في خارج المرافق وعادة ما يكون ذلك بسرعة كبيرة تحت ضغط الحراس. وبالمثل، تكرر قيام الحراس في سجن صيدنايا العسكري بضرب المحتجزين في طريقهم لاستخدام الحمامات والحلاقة المخصصة لهم والعودة منها (انظر أيضاً الفرع واو).

56- وقد تفاقمّت حالة نقص أو عدم كفاية مرافق الغسيل بسبب تغيّس أوبئة العث والقمل والنمل والجرذان في مختلف المرافق. وقال محتجز في فرع المخابرات العسكرية 227 (دمشق): "أول شيء لاحظته هو القمل في كل مكان على الجدران. وكان المحتجزون يقومون بإزالة القمل بأظفارهم ثم إلصاقه بالجدران". وأشار محتجز في فرع المخابرات العسكرية في خان شيخون أيضاً إلى أن القمل "لم يكن في شعر الرأس فقط ولكن كان على أجسادنا كلها، ويمكنك أن تأخذ حفنة من القمل في الملابس الداخلية. وكنا نقضي الوقت في قتل القمل؛ فقد كان القمل في ملابسنا". ولاحظ المحتجزون المحبوسين لدى الأمن السياسي في دمشق أن البراغيث والجرذان والقمل كانت موجودة دائماً - وأصيب الكثير من المحتجزين بالجرب.

نقص الرعاية الطبية

57- نظراً للاكتظاظ والظروف المتدنية واللإنسانية، نشأت الأمراض والعلل الناجمة عن سوء الأحوال الصحية، وخاصة الإسهال. ووصف أحد الأشخاص الذين تمت مقابلتهم الأشخاص المحتجزين بجروحهم المفتوحة التي كانت عرضة للتلوث؛ بينما أصيب آخرون بأمراض جلدية أو التهابات ووصفهم بأنهم لم يروا الشمس أبداً. وعلى الرغم من هذا السياق، كان الحصول على الرعاية الصحية محدوداً للغاية في جميع مراكز الاحتجاز. وحتى في حالة وجود بعض القواعد التي تنص على الرعاية الطبية فإن الحراس لا يهتمون بمثل هذه الطلبات - وغالباً ما يشتمون السجناء أو يعاقبونهم بالضرب عندما يطلبون هذه الرعاية. وقال أحد المعتقلين في فرع 'فلسطين': "عندما أصبت بالحمى وطلبت من الطبيب الدواء، رفضوا وظلوا يقولون سننتظر حتى تموت كحيوان وسنرى ما يمكننا أن نفعل بجسدك". وفي فرع الأمن السياسي في حمص، عندما طلب محتجز مصاب وملقى على الأرض رعاية طبية، سحق الحراس رأسه بأقدامهم وقالوا: نحن لسنا مشفى". وبالمثل، قيل لمحتجز طلب دواءً من الحراس من الشرطة العسكرية: "مُت ويمكنك أن تترتاح".

58- ويقول أحد المحتجزين في فرع الأمن الجنائي في حمص: "لا يمكنك طلب العلاج الطبي في ذلك الفرع. وكل من يطلب رؤية طبيب يتعرض للتعذيب. ولهذا السبب، توقف المحتجزون عن طلب مقابلة أطباء". وفي تجربة مماثلة، وصف محتجز في سجن صيدنايا العسكري كيف كان يعاني من صعوبة التنفس وألم في الصدر قبل الإفراج عنه بقليل، ولكن عندما طلب مقابلة طبيب قال أحد الحراس لحارس آخر: "أعطه حبتين". وبعدها قام الحارس الثاني بضرب المحتجز بخرطوم ثقيل.

59- وأفاد بعض المحتجزين بتلقيهم بعض الإسعافات الأساسية. وعلى سبيل المثال، قال محتجز في فرع المخابرات العسكرية 271 في خان شيخون للجنة إن أحد الحراس صفعه عندما رفع يده طالباً الدواء، ولكن حارساً آخر أعطاه مسكناً للألم بعد ذلك. وقال معتقل في فرع 'فلسطين' إنه كان يتلقى مسكناً للألم من حين لآخر، ولكن كان ذلك يحدث فقط عندما يعاني من ألم شديد بسبب حصوات المثانة وما ينتج عنها من التهابات. وذكر محتجز في فرع

المخابرات العسكرية 227 أن المحتجزين كانوا يتعرضون للضرب عندما يطلبون الدواء، ولكنهم كانوا يحصلون مع ذلك على مسكنات الألم - ولكن فقط نصف حبة دواء أو في بعض الأحيان أقل من نصف حبة.

60- ولم يتمكن سوى بضعة محتجزين من مقابلة الأطباء، واختلفت تجارب هؤلاء المحتجزين. فقالت امرأة محتجزة في منشأة تابعة للمخابرات الجوية بالقرب من المطار إنها تلقت علاجاً طبياً لمرض في قلبها، وكانت هناك أيضاً ممرضة تأتي بانتظام لعيادة النساء. وبدأ معتقل آخر تعرض للتعذيب والشبح في فرع المخابرات الجوية في المزة في البكاء ومقاومة الألم في مرحلة ما. وأعطاه الطبيب مسكناً للألم وقال إن الألم كان بسبب أحمال ثقيلة شارك المحتجز في رفعها - ولكن الطبيب لم يكن يريد الاعتراف بوقوع التعذيب. وفي الوقت نفسه، قال معتقل نُقل إلى طبيب في فرع 'فلسطين' إن الطبيب أخذ يضربه بدلاً من علاجه بسبب صلاته المتصورة بالجماعات المسلحة المناهضة للحكومة. ووصف محتجز آخر أيضاً في نفس المنشأة معاملة مماثلة على يد الأطباء.

61- ويقول أحد المحتجزين إنه لا بد أن تكون الحالة شديدة للغاية لكي يمكن نقلها إلى المشفى. وقال إنه عندما أصيب بمشاكل في القلب بسبب الضرب في فرع الأمن السياسي في الفيحاء، تم نقله لإجراء اختبار رسم القلب. وقال معتقل آخر أصيب بمرض شديد في سجن صيدنايا العسكري إنه نُقل إلى مشفى تشرين العسكري لبضعة أيام - وهي المرة الأولى منذ سنوات التي نام فيها على سرير حقيقي. ويقول محتجز آخر كان في نفس المرفق إن التعذيب والموت في المشفى كان أمراً شائعاً لدرجة أنه كان يخاف جداً من الذهاب إلى المشفى.

الوفيات أثناء الاحتجاز

"لقد رأيت أشخاصاً يموتون أمام عيني، بسبب الأمراض وبسبب نقص الرعاية الطبية. وكان الناس يموتون أيضاً بسبب الضرب والتعذيب".

أحد العاملين في مجال تقديم المعونة كان محتجزاً في فرع 'فلسطين' في أوائل عام 2020 سبق للجنة أن وثقت حالات وفاة واسعة النطاق أثناء الاحتجاز في مرافق حكومية في سوريا بأعداد كبيرة في أعمال ترقى إلى الإبادة تنفيذاً لسياسة الدولة لمهاجمة المدنيين، وهي جريمة ضد الإنسانية⁽⁴⁴⁾. وقد دُفن عشرات الآلاف من الأفراد الذين لقوا حتفهم أثناء حبسهم لدى القوات الحكومية في مقابر جماعية منذ عام 2011⁽⁴⁵⁾. ووصف كثير من الأشخاص الذين قابلتهم اللجنة كيف أنهم تلقوا معلومات من مصادر غير رسمية متنوعة تفيد بأن أفراد أسرهم - الذين

(44) A/HRC/31/CRP.1، وA/HRC/46/55.

(45) A/HRC/46/55.

تعرضوا للاختفاء القسري لفترات طويلة - ماتوا في نهاية المطاف أثناء الاحتجاز (انظر أدناه).
ومنذ عام 2020 فصاعداً، استمر موت المحتجزين أثناء الحجز لدى القوات الحكومية، بما فيها الأجهزة الأمنية والسجون العسكرية، بسبب الظروف المعيشية اللاإنسانية، بما في ذلك نقص الغذاء أو مياه الشرب الكافية أو الرعاية الطبية بل وبسبب إصابات يمكن الوقاية منها بسهولة وعلاجها مثل الإسهال. ولكن عدد الوفيات في السنوات الأخيرة التي قد تكون ناجمة عن كوفيد-19 ليس واضحاً. ولم يكن معظم المحتجزين على علم بهذا المرض خلال فترة احتجازهم من 2020 إلى 2022، مما يُشير إلى عدم اتخاذ تدابير واضحة لمنع انتشاره في هذه المرافق.

ووصف العديد من المحتجزين السابقين للجنة كيف تعرض المحتجزون الآخرون للضرب المبرح ولم يشاهدوا أحداً بعد ذلك ويبدو أنهم قتلوا. وعلى سبيل المثال، وصف أحد المحتجزين كيف أُجبر رجل متهم بقتل ضابط أمن على الوقوف في الممر في فرع المخابرات العسكرية 227. وفي كل مرة يجلس فيها الرجل كان الحراس يقومون بضربه. وبعد ستة أيام، سقط الرجل على الأرض وتعرض لضرب عنيف. وبعد ذلك نقلوه بعيداً ولم يره أحد بعدها. ومات آخرون متأثرين بجراحهم: "كان كثير من المعتقلين مرضى بالفعل وكانوا مرهقين وضعفاء، لذلك لم يستطيعوا تحمل الضرب وفقدوا حياتهم مع مرور الوقت". ورأى محتجز آخر لدى الأمن السياسي في دمشق رجلاً تعرض للضرب المبرح حتى فقد الوعي. ونُقل بعد ذلك إلى المستشفى ولم يعد أبداً إلى الفرع بعد ذلك. وحدثت وفيات عديدة منذ عام 2020 في سجن صيدنايا العسكري طبقاً لروايات محتجزين سابقين. ووصف أحدهم كيف مات عشرات السجناء خلال بضعة أسابيع، إما في زنازينهم حيث يتعرضون للتعذيب على يد الحراس داخل الزنازين أو خارج الزنازين أثناء ذهابهم إلى دورات المياه. وكانت آخر حالة وفاة وصفها قد وقعت قبل أسبوعين فقط من إطلاق سراحه في عام 2022. ووصف محتجز سابق آخر في سجن صيدنايا العسكري كيف أنه حفظ عن ظهر قلب أسماء 40 محتجزاً لقوا حتفهم، ليتمكن من إبلاغ أقاربهم بعد إطلاق سراحه.

ووصف محتجز سابق في فرع المخابرات الجوية في مطار المرة كيف اضطر إلى نقل الكثير من الجثث عند تنظيف غرف الاستجواب: "في أحد الأيام طلبوا مني إخراج الجثث من غرفة الاستجواب. لقد كنت خائفاً إلى أبعد حد. ولم أستطع أن أفعل ذلك. وهكذا بدأوا في ضربني وإرغامي على أن أفعل ذلك. وقمت بنقل الجثة إلى المدخل الرئيسي. وبعد ذلك، طلبوا مني تنظيف الغرفة من الدماء وترتيب أدوات التعذيب". ولم تكن هذه هي المرة الوحيدة، "فقد تم استدعائي في كثير من الأحيان لنقل الجثث ولتنظيف المكان ... وكان ذلك يحدث مرة واحدة على الأقل كل أسبوع أو مرة كل عشرة أيام، وكانوا يطلبون مني نقل جثة ... لم استطع معرفة سبب الوفاة، ولكنني رأيت كدمات على الجثث ورأيت الدم على أفواههم. لذلك اعتقد أنهم ماتوا من التعذيب. ولم تكن الجثث مغطاة في أي مرة، كنت فقط أسحب الجثث إلى قرب المدخل، ولا أعرف ماذا فعلوا بها بعد ذلك. ولم يكن على الجثث سوى الملابس الداخلية فقط". وقال أحد الأشخاص الذين تمت مقابلتهم إن شقيقه توفي في سجن صيدنايا العسكري في وقت ما من عام

2021، وإن مصدراً في مشفى تشرين العسكري كان يعرف شقيقه وتعرف عليه. وقال إن الجثة كانت عليها علامات تعذيب لدرجة التشويه“. ولكن السجل المدني سجل فقط أن الوفاة كانت بسبب سكتة قلبية.

ويبدو أيضاً أن عمليات الإعدام استمرت في سجن صيدنايا العسكري، ولكن المعلومات المتاحة عن حجم هذه العمليات معلومات قليلة. وقال أفراد أسر الأشخاص الذين تم إعدامهم بأنهم لم يتم إبلاغهم بعمليات الإعدام. وعلى سبيل المثال، قال أحد الأشخاص الذين تمت مقابلتهم إن ابن عمه أُعدم في وقت ما في الفترة 2020-2021. وكان ابن عمه قد أُلقي القبض عليه في أوائل عام 2018 وتتبع الأسرة أماكن وجوده حتى توصلت إلى وجوده في صيدنايا في أوائل 2020. ولكن لم يخبرهم أحد بالإعدام سوى مصادر في الأجهزة الأمنية في عام 2021. وقام محتجز آخر تم إطلاق سراحه في عام 2022 بتأكيد هذا الإعدام، كما تم الإعلان عن هذا الإعدام بعد ذلك في وسائل الإعلام أيضاً. وحتى الآن، لم تتلق الأسرة أي إخطار رسمي بذلك. وبالمثل، علمت أسرة أخرى عن طريق وسيط أن ابنها - الذي كان قد اعتُقل في عام 2019 - قد أُعدم في وقت ما في عام 2022. وحصلت هذه الأسرة أيضاً على تأكيد غير رسمي بذلك من خلال وسيط اتصال عسكري، ولكن لم يصل إليهم أي إخطار رسمي حتى الآن. (انظر أيضاً حالات الاختفاء القسري أدناه).

وعلى الرغم من التزام الدولة بالتحقيق في جميع حالات الوفاة أثناء الاحتجاز، بما في ذلك حالات الادعاءات المتعلقة بالتعذيب وسوء المعاملة، فإن اللجنة لا تملك سوى القليل من المعلومات عن الجهود المبذولة لمحاسبة الجناة أو إجراء تحقيقات في التعذيب وسوء المعاملة. (انظر الفرع الرابع).

ياء - حالات الاختفاء القسري

”سأواصل البحث عنه حتى آخر أنفاسي“.

امرأة من جنوب سوريا تعرض لإنها للاعتقال والاختفاء في أواخر عام 2020.

62- لا يزال عشرات الآلاف من السوريين في عداد المفقودين - ومعظمهم ضحايا للاختفاء القسري على أيدي القوات الحكومية. وقد سبق أن توصلت اللجنة إلى أن القوات الحكومية ظلت ترتكب عمداً الاختفاء القسري على نطاق واسع على مدى عقد من الزمان لبت خوف وخنق المعارضة وكوسيلة عقاب⁽⁴⁶⁾. ولا يُعرف الكثير عن مصير أو مكان وجود المحتجزين بمعزل عن العالم الخارجي منذ عام 2011، على الرغم من مراسيم العفو العديدة التي أعلنتها الحكومة

(46) A/HRC/46/55، الفقرة 18.

السورية. ويُعتقد أن العديد منهم قد لقوا حتفهم في الحبس، في حين أن الآخرين قد لا يزالون محتجزين في ظروف لا إنسانية على النحو الموصوف أعلاه.

63- وكان كل الذين تمت مقابلتهم لأغراض هذا التقرير تقريباً إما محتجزين مع منع الاتصال لفترات من الزمن في ظروف ترقى إلى الاختفاء القسري أو كان أفراد أسرهم محتجزين على هذا النحو. ولم تكن هناك أمام المحتجزين لدى القوات الحكومية أي وسيلة للاتصال بأسرهم أو ممثليهم القانونيين، وفي كثير من الحالات لم يكن بإمكانهم الاتصال بالعالم الخارجي. ولم يُعرض معظمهم على أي قاضٍ طوال شهور أو حتى سنوات. وقالت امرأة - أُطلق سراحها في عام 2021 - إنها وطفليها كانوا محتجزين مع منع الاتصال لأكثر من تسع سنوات منذ بداية اعتقالهم في 2012. واتصلت أسرتها بسلطات مختلفة للحصول على أي معلومات ولكن دون جدوى. ولما كانت الأسرة محبوسة في زنزانة واحدة، دون أي اتصال بأي شخص خلاف الحراس، فإنها لم تكن تعرف حتى مكان احتجازها إلا بعد 16 شهراً من القبض عليها. وقال ابنها أن كل ما استطاعوا معرفته هو أنهم كانوا بالقرب من المطار لأنهم كانوا يسمعون أصوات الطائرات في الإقلاع والهبوط.

64- وفي كثير من الأحيان كانت الأسر لا تعرف أصلاً احتجاز أحبائها، بسبب نقص المعلومات الرسمية ولأن الاعتقالات تحدث عادة عند نقاط التفتيش التي لا تزال منتشرة على الطرق في كل مكان في جميع أنحاء البلد. وقد أُلقي القبض على رجل من درعا عند نقطة تفتيش على الطريق السريع بالقرب من دمشق في آب/أغسطس 2021؛ ولم تصل إلى أسرته أي معلومات رسمية عن اعتقاله طوال الأشهر التسعة من احتجازه واستجوابه وتعذيبه في مرافق مختلفة. وبعد ثلاثة أشهر من احتجازه، تمكنت أسرته من الحصول على تأكيد غير رسمي باعتقاله عن طريق رشوة المسؤولين بمبلغ 2 500 دولار من خلال محامٍ. وبالمثل اعتُقلت امرأة من حمص عند نقطة تفتيش في أواخر عام 2022 لمدة ثلاثة أشهر لدى مختلف الإدارات دون أن تعرف أسرتها مكان وجودها. وقام زوجها بعدة محاولات لمعرفة مكانها ولكنه لم يتمكن من الحصول على أي معلومات ولم يعلم باحتجازها إلا بعد إطلاق سراحها في نهاية الأمر.

65- وقالت أسر كثيرة للجنة إنها انتظرت سنوات طويلة لمعرفة مصير أحبائها وأماكن وجودهم. وفي إحدى الحالات التي توضح المحنة التي عانت منها أسر كثيرة قالت امرأة من حمص إن الجنود أخذوا زوجها وابنها من منزلها في آب/أغسطس 2012. ورغم المحاولات التي بُذلت للحصول على معلومات عن طريق اللجنة الدولية للصليب الأحمر، أو بشكل غير رسمي عن طريق وسطاء أو السجل المدني، لا توجد حتى الآن أي معلومات مؤكدة عن مصيرهم أو أماكن وجودهم. ووصفت امرأة أخرى كيف أن أحد أفراد أسرتها - الذي كان طالباً في ذلك الوقت - قد أُلقي القبض عليه في حمص في عام 2015. وبعد فترة من الوقت، صُدمت الأسرة عندما رأت وجه ابنها على القناة التلفزيونية الرسمية وعليه علامات الضرب والتعذيب وكان هدفاً للتنديد باعتباره إرهابياً. وحاولت الأسرة الحصول على مزيد من المعلومات عنه، وزارت مختلف الفروع

الأمنية في دمشق وحمص ووكلت محامين ولكن لم يتم تقديم أي معلومات عن مصيره أو مكان وجوده حتى الآن. وهناك امرأة أخرى من جنوب سوريا اعتُقلَ ابنها في أواخر 2020 ولم تتلقَ أي معلومات عن مصيره أو مكان وجوده. وبعد عدة زيارات لمكاتب مختلفة أخبرها مسؤول في مقر الشرطة العسكرية أنه محتجز لدى المخابرات العسكرية ولكنه لم يكشف لها عن الفرع.

66- ونادراً ما تحصل الأسرة على معلومات رسمية حتى عندما يموت أحد أفرادها في الحجز⁽⁴⁷⁾ والأكثر ندرة هو أن تُعاد الجثث والأغراض الشخصية إلى الأسرة⁽⁴⁸⁾. وعلمت بعض الأسر بالوفيات عن طريق الصدفة حيث قامت السلطات السورية بتحديث سجلات السجل المدني بشكل سري، دون إبلاغ الأسر فعلياً بالوفيات⁽⁴⁹⁾. وذكر أحد الأشخاص الذين تمت مقابلتهم من درعا أن الأسرة حصلت على شهادة وفاة في أواخر حزيران/يونيو 2020 لأحد أقاربها المحتجزين منذ ما يقرب من عامين، عندما لجأوا إلى السجل المدني بعد سماعهم أن أسرة أخرى نجحت في ذلك. وأحياناً كان الأمر يتطلب دفع رشوة. ووصف أحد الأشخاص الذين تمت مقابلتهم تأمين شهادة وفاة لستة رجال كانت آخر المعلومات عنهم تُشير إلى أنهم في سجن صيدنايا العسكري من خلال موظف حكومي فحص السجل المدني بحثاً عن الأسماء المقدمة له مقابل 20 دولاراً عن كل شخص. ووصف ناشط آخر كيف تمكن من الحصول على شهادات وفاة 72 شخصاً ماتوا في الحجز في الفترة من أيار/مايو 2019 إلى تشرين الأول/أكتوبر 2022 من خلال موظف حكومي بعد دفع 10 دولارات عن كل واحد منهم⁽⁵⁰⁾.

67- وتلقى آخرون وثائق رسمية من خلال قنوات غير رسمية. وعلى سبيل المثال، تلقى أحد الأشخاص الذين تمت مقابلتهم من الرقعة شهادة وفاة لشقيقه في عام 2020- بعد عام واحد من اعتقال شقيقه بسبب هروبه من الخدمة في الجيش - من خلال قريب له يعرف مسؤولين أمنيين⁽⁵¹⁾. وكانت إحدى قنوات المعلومات غير الرسمية الأخرى تتمثل عادة في المحتجزين المفرج عنهم أو الوسطاء الذين كان يتعين رشوتهم. وفي مثال توضيحي آخر، تلقى أفراد أسرة رجل اعتُقلَ في أيار/مايو 2014 معلومات عن احتجاز الرجل لأول مرة عندما قال معتقل سابق إنه رآه في فرع 'فلسطين' في وقت لاحق من العام نفسه. وبعد ذلك رأى محتجزان سابقان آخران هذا الرجل في سجن صيدنايا العسكري في 2016 و2017. ثم دفعت الأسرة مبلغ 1 000 دولار للمحامين الذين كانوا يعملون كوسطاء ولكنهم لم يتلقوا أي معلومات جديدة. ثم دفعت الأسرة مرة أخرى مبلغ 300 دولار للحصول على معلومات، وفي النهاية تم إخبارها في 5 كانون

(47) A/HRC/51/45، الفقرة 21.

(48) انظر أيضاً A/HRC/45/31.

(49) A/HRC/52/69، الفقرة 58؛ A/HRC/49/77.

(50) الشهادات محفوظة لدى اللجنة.

(51) شهادة الوفاة محفوظة لدى اللجنة، مع تسجيل التاريخ الرسمي للوفاة في 16 أيلول/سبتمبر 2019، ولكن بدون إضافة أي تفاصيل أخرى.

الثاني/يناير 2023 بشكل غير رسمي أن الرجل توفي في الحجز في سجن صيدنايا العسكري في كانون الأول/ديسمبر 2017. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، لم يتم إبلاغ الأسرة رسمياً بالوفاة ولم تتلق شهادة وفاة وليس لديها معلومات عن مكان الجثة. وبالمثل، قال شقيق رجل اعتُقل في عام 2021 إن محتجزاً أخبره بعد الإفراج عنه أن شقيقه كان محبوساً في سجن صيدنايا العسكري بعد محاكمته أمام محكمة عسكرية ميدانية⁽⁵²⁾. ولم تستطع الأسرة دفع المبلغ الباهظ الذي طلبه الوسيط لإطلاق سراحه - وهو 70 000 دولار - وفي أواخر عام 2022 أبلغهم الوسيط نفسه أن أخواهم قد أُعدم. ولم تتلق الأسرة أي معلومات رسمية في أي مرحلة سواء عن اعتقاله أو وفاته.

68- وفي حين أن الكثير من الوسطاء يستغلون الأسرة أسوأ استغلال ويسعون للحصول على رشوة مقابل معلومات عن الأحياء المفقودين فهناك القليل من الضمانات بأن هذه المدفوعات سوف تؤدي إلى الحصول على أي معلومات دقيقة. فعلى سبيل المثال، قال رجل من ريف حلب للجنة إنه دفع لمحامي محلي أموالاً مقابل معلومات عن اختفاء شقيقه القسري بعد اعتقاله في نيسان/أبريل 2014. ولكنهم لم يتلقوا أي معلومات، وهم الآن غير متأكدين من أنهم سيدفعون المبالغ الكبيرة التي يُطلب منهم دفعها. وتلقت عائلة أخرى معلومات في عام 2019 من محتجز آخر قال بأن هذا الأخ لا يزال على قيد الحياة. وعندئذ قاموا بدفع أموال لمحامي في دمشق ليقوم بالعمل كوسيط - وكان مجموع ما دفعوه له 20 000 دولار - وكان من المفترض أنه سيساعد الأخ في محاكمته وسوف يتفاوض على إطلاق سراحه. وبعد ذلك توقف المحامي عن الرد عليهم في وقت لاحق من هذا العام، وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2022، علمت الأسرة أن الأخ أُدرج في السجل المدني باعتباره متوفياً في الحجز بعد وقت قصير من اعتقاله في عام 2013. وأبلغ محتجزون آخرون عن أحداث مماثلة.

69- وعندما يعلم أفراد الأسرة بالوفاة بشكل غير رسمي، فسوف يكون عليهم القيام بالعمل اللازم لتأمين الوثائق الرسمية⁽⁵³⁾. وأبلغ الوسطاء أحد الأشخاص الذين تمت مقابلتهم، وهو أصلاً من حماة، بأن شقيقه - الذي كان محتجزاً في تشرين الثاني/نوفمبر 2019 - قد توفي بسبب كوفيد-19 في سجن صيدنايا العسكري في تموز/يوليو 2022. وعلى الرغم من دفع مبلغ 5 000 دولار لوسطاء مختلفين فإن الأسرة ليس لديها أي وثيقة تتعلق باحتجازه ولا شهادة وفاة ناهيك عن معلومات حول مكان دفنه أو جثته. وفي حالات أخرى تتلقى الأسر أيضاً معلومات متناقضة مما يزيد من معاناتها. وقال رجل من ريف حلب إن شقيقه كان مفقوداً منذ اعتقاله في نيسان/أبريل 2014. وفي نيسان/أبريل 2022، تلقت الأسرة بعض المعلومات من خلال معارف أحد الأصدقاء في دمشق بأن أحد أفراد أسرتهم قد توفي في عام 2014. ولكن عندما تحققوا من هذه المعلومات مع أحد الوسطاء في السجل المدني في حلب، لم يكن هناك أي سجل للوفاة.

(52) A/HRC/31/CRP.1، الفقرة 16.

(53) A/HRC/52/69، الفقرة 59.

وأكد الشخص الذي تمت مقابلته على الموقف الصعب الذي تواجهه الأسرة، فعلى الرغم من أنهم نظموا جنازة صغيرة إلا أنه لا يزال من الصعب عليهم متابعة حياتهم أو الحداد عليه بطريقة صحيحة دون معرفة مصيره على وجه اليقين. ويخشى آخرون من السعي للحصول على سجلات رسمية. ففي آب/أغسطس 2022، أصدرت وزارة العدل التعميم رقم 22 الذي يطلب من المحاكم التي تتعامل مع قضايا الأحوال الشخصية الحصول على 'تصريح أمني' للأفراد الذين يطلبون شهادات وفاة تتعلق بوفيات غير طبيعية⁽⁵⁴⁾. ووفقاً لناشط من درعا، قام وسطاء في الشهر نفسه بإبلاغ معلومات بشكل غير رسمي إلى رجل محلي بوفاة ابنه الذي كان اعتُقل في عام 2018، وكان آخر ما عُرف عنه أنه سجين في سجن صيدنايا العسكري. ولم تتصل الأسرة بالشرطة العسكرية للحصول على تصريح أمني لترتيب شهادة الوفاة خوفاً من اعتقالهم أيضاً.

70- وفي بعض الحالات كانت الأسرة تعلم بوفاة أحبائها المفقودين من خلال 'صور قيصر': وهي مجموعة من الصور التي التقطت في مراكز الاحتجاز الحكومية والمشافي العسكرية قام أحد المنشقين بتفريغها إلى خارج سوريا. وفي حزيران/يونيو 2020، علم أحد الأشخاص الذين تمت مقابلتهم، وهو في الأصل من دمشق، بوفاة والده - الذي كان محتجزاً منذ كانون الثاني/يناير 2012 - عندما تعرف عليه في الصور المنشورة في شبكة الإنترنت. وكان شقيقه وصهره قد قُبض عليهما أيضاً مع والده وتعرضوا جميعاً للتعذيب على ما يبدو في منشأة تابعة للمخابرات الجوية في دمشق، ولكن تم إطلاق سراح الرجلين الأصغر سناً بعد 18 شهراً. وتُشير صور جثة الأب إلى أنه توفي في الحجز في أواخر كانون الثاني/يناير 2013. ولم تتلق الأسرة أي إخطار رسمي أو شهادة وفاة. وتتسأ مشاكل كبيرة للأسر بسبب عدم وجود معلومات رسمية وعدم التأكد. فعلى سبيل المثال، يقول أحد الأشخاص الذين تمت مقابلتهم من حلب إنه تعرف على والده - المفقود منذ عام 2012 - في صورة نُشرت بين 'صور قيصر'، لكن شقيقه غير مقتنع بأن الصورة هي صورة والدهما.

71- وغياب المعلومات الرسمية مقترناً بمعرفة أنه من النادر أن تعاد الجثث يترك الأسرة في حالة من عدم اليقين ويجعلها غير قادرة على معرفة أو قبول مصير أقاربهم أو أماكن وجودهم. وتقول امرأة شابة من ريف دمشق إن عائلتها تلقت ملاحظات مكتوبة بخط اليد من فرع 'فلسطين' عبر مسؤول في القرية في منتصف عام 2013 تفيد بوفاة والدها واثنين من أعمامها - الذين كان الجنود السوريون قد اعتقالهم قبل أربعة أشهر. وبعد أربعة أشهر، اتصل بها مسؤول في القرية وقال إنه تلقى ثلاث ملاحظات مكتوبة بخط اليد من فرع 'فلسطين' تفيد بأن الرجال قد ماتوا وأنهم يمكن استخدام هذه الملاحظات للحصول على شهادات وفاة من السجل المدني. ولكن الأسرة ترفض الحصول على شهادات الوفاة من السجل المدني مع غياب الجثث، حيث تعتقد أن الرجال مازالوا على قيد الحياة. ومع عدم وجود أي وسيلة للتحقق أو الحصول على مزيد من المعلومات يستمر انتظار الأسرة للرجال الثلاثة انتظاراً مليئاً بالألم أو ينتظرون الحصول على

(54) A/HRC/52/69، الفقرة 60.

جثثهم. وغياب الجثث وغياب المعلومات عن الدفن في حد ذاته يترك الأسرة في حالة من العذاب.

72- وفي إطار هذه الخلفية، رحبت اللجنة بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 301/77 الذي أنشأ في 29 حزيران/يونيو 2023 مؤسسة مستقلة جديدة معنية بالأشخاص المفقودين في الجمهورية العربية السورية⁽⁵⁵⁾. وكلفت هذه المؤسسة بتوضيح مصير جميع المفقودين في الجمهورية العربية السورية وأماكن وجودهم، وتقديم الدعم الكافي للضحايا والناجين وأسر المفقودين بالتعاون الوثيق والتكامل مع جميع الجهات الفاعلة المعنية. وسوف يكون لهذه المؤسسة عنصر هيكلي يضمن مشاركة الضحايا وأسر المفقودين في الجمهورية العربية السورية وتمثيلهم بشكل كامل ومجدٍ في تشغيلها وعملها وأن تعمل مع المنظمات النسائية ومنظمات المجتمع المدني الأخرى بطريقة منتظمة ومستمرة؛ ودعت الجمعية العامة جميع الدول وكذلك جميع أطراف النزاع في الجمهورية العربية السورية، فضلاً عن منظومة الأمم المتحدة وجميع الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك المؤسسات الدولية ومنظمات المجتمع المدني، ولا سيما منظمات المجتمع المدني السورية إلى التعاون مع هذه المؤسسة المستقلة. واللجنة على أهبة الاستعداد للتعاون مع المؤسسة الجديدة، وقد بدأ الإعداد لنقل البيانات ذات الصلة من اللجنة إلى هذه المؤسسة.

كاف - العائدون يتعرضون للتعذيب

73- في السنوات الأخيرة عاد كثير من السوريين الذين كانوا قد فروا من البلاد بسبب مجموعة مختلطة من العوامل، سواء كانت عوامل الضغط (مثل المصاعب الاقتصادية في البلدان المضيفة للاجئين مثل لبنان) وعوامل الجذب (مثل الرغبة في رؤية أفراد الأسرة وأطباء الأسرة، والممتلكات، مرة أخرى حتى ولو كان ذلك مؤقتاً).

74- وقُبض على بعض العائدين عند نقاط التفتيش بسبب عدم كفاية الأوراق أو انتهاء صلاحيتها، وتعرضوا للتعذيب لانتزاع اعترافات منهم. وفي أحد هذه الأمثلة، تم إيقاف رجل عائد في أواخر عام 2022 عند نقطة تفتيش في محافظة حلب. ووصف احتجازه لمدة 10 أيام في منشأة تابعة للمخابرات العسكرية في خان شيخون واستجوابه وتعذيبه طوال الوقت، بما في ذلك بالدولاب والضرب بالعصي. ووجه المحققون إليه ملاحظات مهينة عن زوجته وشقيقته أثناء دفعه للاعتراف بدوره في المظاهرات. وأطلق سراحه في نهاية المطاف بعد قرابة شهر في الاحتجاز، بعد أن دفعت الأسرة 2 000 دولار من خلال محامٍ لضمان إطلاق سراحه.

(55) <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/06/un-syria-commission-inquiry-lauds-long->

[.awaited-international-institution?sub-site=HRC](https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/06/un-syria-commission-inquiry-lauds-long-)

75- وأرغم عائدون آخرون على العودة إلى سوريا. واحتُجز رجل عائد من لبنان في أيار/مايو 2021 في مختلف مرافق الاحتجاز لمدة شهرين تقريباً. ورغم أنه شاهد الكثير من السجناء الملتخبين بالدماء الذين تعرضوا للضرب في حمص، إلا أنه هو نفسه لم يتعرض للتعذيب على يد المخابرات العسكرية هناك، وفسر ذلك بأن أسرته كانت قد دفعت رشوة. ولكنه عانى في فرع المخابرات في دمشق من الشبح والدولاب والضرب بخراطيم المياه الخضراء، وكان ذلك أحياناً بشكل جماعي مع سجناء آخرين. وفي النهاية وقع بإبهامه على 15 صفحة من الوثائق دون أن يعرف ما هو مكتوب فيها. وبعد ذلك، مثل أمام قاضٍ عسكري في جلسة استغرقت أقل من 15 دقيقة وبعدها بقليل أُطلق سراحه في 19 تموز/يوليو 2021. وبعد إطلاق سراحه، علم أن أسرته كانت قد دفعت 5 000 دولار لإدراج اسمه في إحدى قوائم العفو الرئاسي.

76- وتم القبض على بعض اللاجئين السوريين الذين حاولوا الوصول إلى أوروبا بالقوارب واعتقالهم ثم إعادتهم قسراً بعد ذلك إلى سوريا. أما الأوفر حظاً منهم فقد اقتيدوا إلى الحدود السورية في عملية ابتزاز واضحة شارك فيها حرس الحدود السوريون والمهربون والسلطات اللبنانية، ومُنحوا فرصة لدفع (300-500 دولار) لإطلاق سراحهم. وكان الآخرون أقل حظاً منهم. فقد وصف رجل من شمال سوريا كيف أن المهربين أعادوه إلى سوريا في أوائل عام 2021. وبعد استجواب أولي و"ضرب خفيف" بخراطيم المياه والصفعات، تم نقل هذا الرجل بين أحد عشر مركزاً للاحتجاز. وفي فرع المخابرات العسكرية 290 في حلب، كَبَل المحققون يديه وأجبروه على الوقوف لمدة ثلاث أيام. وتعرض للضرب بخراطيم خضراء بما يصل إلى 50 جلدة في المرة الواحدة لثلاث مرات حتى وافق على التوقيع بالإبهام على المستندات. وتعرض أيضاً للتعذيب في فرع 'فلسطين': "كانت التحقيقات كل ثلاثة أيام في البداية. ثم أصبحت مرة كل أسبوع. كانوا ينتظرون حتى نتعافى. ولكن لم يكن هناك أي علاج". وفي نهاية المطاف، عُرض على محكمة مكافحة الإرهاب في دمشق، حيث قال إنه أظهر للقاضي علامات التعذيب على جسده وسلط الضوء على انتزاع اعترافه قسراً، ولكنهم تجاهلوه وطلبوا منه الحضور للالتحاق بالجيش. ورغم ذلك، فقد تم حبسه في مرافق مختلفة في جميع الإدارات الرئيسية - مع استجوابه وتعذيبه مرات متفرقة - حتى إطلاق سراحه في أوائل عام 2022.

77- وحتى هؤلاء الذين عادوا بعد ما يُسمى بالمصالحة تعرضوا أيضاً للتعذيب. فقد عاد أحد الأشخاص الذين تمت مقابلتهم، وهو من حمص أصلاً، إلى سوريا من لبنان بعد أن تقدم بطلب "المصالحة" وتمت الموافقة على الطلب في ديسمبر/كانون الأول 2019. وعلى الرغم من أن الأسرة حصلت على وسائل المواصلات مجاناً من الحدود السورية إلى قريتها، إلا أن الرجل تم اعتقاله بعد بضعة أيام فقط. واحتُجز لمدة ثلاثة أشهر ونصف، واستُجوب في مرافق متعددة منها فرع 'فلسطين' وتعرض للتعذيب حتى "اعترف". ونُقل في نهاية المطاف إلى محكمة مكافحة الإرهاب في دمشق لإجراء محاكمة استغرقت 30 دقيقة. ودفعت أسرته آلاف الدولارات على سبيل الرشوة لإطلاق سراحه، بما في ذلك من خلال محامٍ. وبعد بيع أراضيهم لدفع مبالغ الرشوة،

وخوفاً من مواجهة المزيد من الاعتقالات، فرت الأسرة عائدة إلى لبنان - وهذه المرة دفعت المال للمهربين - وتعيش الآن في خوف من الترحيل.

ثالثاً - إخفاق الحكومة في التجريم والمنع والتحقيق

”في هذه الظروف ننسى حتى أسماءنا. وأنت غير موجود كإنسان. أنت مجرد رقم وهم ينادون على هذا الرقم وعليك أن تستمر في التحقيق في الأرض“.

رجل من حمص، أطلق سراحه في عام 2022 بعد ثماني سنوات من الاحتجاز في مختلف المرافق.

78- ظل التعذيب محظوراً بموجب الدساتير السورية المتعاقبة منذ عام 1950⁽⁵⁶⁾. ومنذ ذلك الحين، وحتى اندلاع الأزمة السورية في عام 2011 لم يتم تعريف التعذيب أو إدراجه على وجه التحديد كجريمة جنائية بموجب القانون السوري، على الرغم من انضمام الجمهورية العربية السورية إلى أطراف اتفاقية مناهضة التعذيب في عام 2004. وقبل إصدار القانون الجديد بشأن التعذيب في عام 2022 كانت الحكومة السورية تعتبر أن المادة 391 من قانون العقوبات المتعلقة بتطبيق العنف أو الشدة بمثابة جنحة وترقى إلى حد تجريم التعذيب⁽⁵⁷⁾. ويعاقب على تطبيق العنف أو الشدة التي تحظرها المادة 391 بالسجن لمدة أقصاها 3 سنوات وتخضع لقانون التقادم بعد ثلاث سنوات. وفي الحالات التي يموت فيها شخص نتيجة التعذيب يمكن أن يمتد قانون التقادم إلى 25 عاماً، حسب الجريمة المتهم بها بموجب قانون العقوبات السوري⁽⁵⁸⁾.

79- وفي عام 2022، اعتمدت الحكومة القانون رقم 16/2022، الذي يُجرّم التعذيب رسمياً في صورة جزئية على الأقل باعتباره جنائية، وينص على عقوبات جنائية أكثر صرامة لمثل هذا السلوك وقانون تقادم لفترات أطول⁽⁵⁹⁾. ولا يتطرق القانون إلى سوء المعاملة بصورة مباشرة، ولكن يُفترض أن سوء المعاملة سيظل مندرجاً بصورة جزئية على الأقل في إطار المادة 391، ويعاقب عليه بالسجن لمدة أقصاها 3 سنوات ولقانون التقادم لمدة ثلاث سنوات⁽⁶⁰⁾. ويُشير القانون الجديد بشكل عام فقط إلى قدرة الضحايا والناجين على تقديم الشكاوى، والتماس التعويضات، والحماية

(56) انظر على سبيل المثال دساتير الجمهورية العربية السورية لعام 1950 (المادة 10 (3))، وعام 1973 (المادة 28 (3)) وعام 2012 (المادة 53 (2)).

(57) انظر قانون العقوبات السوري، القانون رقم 148/1949، بصيغته المعدلة، المادة 391. انظر أيضاً (2009) CAT/C/SYR/1، الفقرتان 61 و91.

(58) انظر قانون العقوبات السوري القانون رقم 148/1949 بصيغته المعدلة، المواد 533 وما بعدها، والمادتين 162 و163.

(59) القانون رقم 16/2022 المؤرخ 30 آذار/مارس 2022.

(60) المادة 391 قانون العقوبات السوري، القانون رقم 148/1949 بصيغته المعدلة.

من الأعمال الانتقامية التي لا تزال محكومة إلى حد كبير بالتشريعات القائمة وتعرضها عقبات قانونية تخضع لحواجز قانونية مختلفة. وبالنظر إلى مبدأ عدم رجعية القوانين، لا تنطبق الأحكام الجنائية للقانون على التعذيب أو سوء المعاملة قبل نيسان/أبريل 2022.

80- ويزعم التقرير الوطني السوري المقدم إلى عملية الاستعراض الدوري الشامل أن التشريع لا ينص على حصانة أي شخص في الجرائم المتعلقة بأفعال التعذيب⁽⁶¹⁾. ولكن أحكام القانون السوري التي تتطلب موافقة التسلسل القيادي قبل الشروع في أي تحقيق جنائي لا تزال سارية، وذلك على الأقل بالنسبة لفروع المخابرات الأربعة. ويتطلب قانون العقوبات العسكري السوري، والمرسوم التشريعي رقم 1950/61 المعدل بالمرسوم رقم 2008/64 والتشريع المنشئ لشعبة المخابرات العامة وهو المرسوم رقم 1969/14، موافقة القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة أو موافقة كبار الضباط حسب الفرع المعني قبل فتح أي تحقيق جنائي⁽⁶²⁾. وبعد ذلك يبدو أن نطاق تطبيق المرسوم 2008/64 قد تم تضييقه من خلال المرسوم رقم 2012/1، مع خضوع قوات وزارة الداخلية، بما في ذلك مديرية الأمن السياسي، لاختصاص المحاكم الجنائية العادية مع إنشاء هيئة تأديبية للشرطة لتحديد ما إذا كان ينبغي إحالة القضايا إلى نظام القضاء العسكري⁽⁶³⁾.

81- وفي التقرير الدوري الرابع للحكومة عن عام 2021 المقدم إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، في إطار عملية مراجعة امتثال سوريا للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، أشارت الحكومة إلى أن ما مجموعه 95 شخصاً "خضعوا للمساءلة" عن تعذيب المحتجزين أو إساءة معاملتهم بين عامي 2016 و2020⁽⁶⁴⁾. ويبدو أن الأرقام المقدمة في هذا التقرير تُشير حصراً إلى أفراد الشرطة الذين أُحيل منهم 49 شخصاً إلى المحاكم وخضع 46 منهم "لإجراءات تأديبية". ولا يُشير التقرير إلى أي معلومات متاحة علناً بشأن نتيجة هذه العمليات القضائية، ولا ما إن كانت قد تمت إدانة أو تبرئة هؤلاء الأفراد، ولا إن كانت هناك تدابير اتخذت لتعويض الناجين ضحايا هذا السلوك أو تعويض أسرهم. ولا يشمل تقرير الحكومة كذلك الفترة من 2011 إلى 2015، وهي كما لاحظت اللجنة من قبل قد تغطي فترات ذروة انتشار الاحتجاز والتعذيب وسوء المعاملة في مرافق الحكومة⁽⁶⁵⁾.

(61) A/HRC/WG.6/40/SYR/1، الفقرة 46.

(62) رغم أن المرسوم 1969/14 لا يزال مرسوماً سرياً إلا أن أجزاء منه تم الكشف عنها في الحكم الصادر عن محكمة التمييز السورية رقم 1979/25.

(63) الفصل 1، القسم 4، المادة 6 (1) (أ) والفصل 2، القسم 5، المادة 23 من المرسوم الاشتراعي رقم 2012/1 بشأن قوى الأمن الداخلي.

(64) CCPR/C/SYR/4، الفقرتان 39-40.

(65) انظر A/HRC/46/55.

82- ولا ينص القانون السوري أيضاً على جريمة باسم "الاختفاء القسري"، رغم أن التقرير الوطني المقدم لعملية الاستعراض الدوري الشامل يلاحظ أن هناك عقوبة تُفرض على الاختطاف والحرمان من الحرية (المرسوم الاشتراعي رقم 20/2013). ويُعلن التقرير أيضاً أن الإدانات عن هذه الجرائم تزايدت من 40 إدانة في عام 2017 إلى 84 إدانة في عام 2018 و88 إدانة في عام 2019، مع انخفاض العدد إلى 16 إدانة في عام 2020⁽⁶⁶⁾.

83- وكانت اللجنة قد وثقت منذ عام 2011 آلاف الروايات التي أدلى بها الناجون والشهود عن التعذيب وسوء المعاملة في الحبس لدى الحكومة السورية، وكان ذلك أساساً في المرافق التي تديرها هيئات المخابرات الأربع والسجن العسكري وشبكة المشافي العسكرية ثم بدرجة أقل دائرة الأمن الجنائي في الشرطة المدنية. ووثقت أيضاً حدوث الاختفاء القسري على نطاق واسع.

84- وبالإضافة إلى ذلك، وثقت اللجنة الانتشار الواسع لاستعمال الأقوال والاعترافات المأخوذة نتيجة التعذيب في المداولات أمام محكمة مناهضة للإرهاب، والمحاكم العسكرية، والمحاكم الميدانية العسكرية، رغم تأكيدات الحكومة بعكس ذلك⁽⁶⁷⁾. وقد تجاهل القضاة في كل القضايا تقريباً ادعاءات المتهمين بأن التعذيب كان وسيلة للحصول على الاعترافات، بما في ذلك الإصابات الجسدية التي كانت لا تزال ظاهرة على أجساد الضحايا.

85- ولم يصل إلى علم اللجنة أي حالة واحدة تم فيها التحقيق في هذه التأكيدات التي تم الإدلاء بها أمام أي قاضٍ في محكمة. وإلى جانب ذلك، لم تتلق اللجنة قبل اعتماد القانون رقم 16/2022 وبعد اعتماده، أي معلومات عن أي قضية فتحت فيها الحكومة تحقيقاً في شكاوى التعذيب التي أثارها أفراد. وبالمثل، لم تُبلغ أي مصادر عن أي حالة تم فيها تقديم تعويض إلى أحد الناجين أو إلى الأسرة الباقية على قيد الحياة أو تقديم أشكال أخرى من التعويض عن التعذيب أو سوء المعاملة أو عن الوفيات أثناء الاحتجاز نتيجة لهذه المعاملة.

86- وعلى الرغم من ادعاء الحكومة بأنه من الممكن أن يقوم مراقبون مستقلون بزيارات فإن اللجنة تلاحظ أن هذه الزيارات لا تشمل سوى السجون المدنية مثل سجن عدرا المركزي، وليس مرافق الاحتجاز العسكرية أو مرافق المخابرات الوارد وصفها في هذا التقرير⁽⁶⁸⁾. وكما لوحظ من

(66) A/HRC/WG.6/40/SYR/1، الفقرة 44.

(67) انظر على سبيل المثال، التقرير الوطني للجمهورية العربية السورية المقدم إلى لجنة مناهضة التعذيب، (2009) CAT/C/SYR/1، الفقرة 191، والحاوية 9، التي تستشهد بحكم محكمة النقص السورية رقم 1503/1460 المؤرخ 10 تشرين الثاني/نوفمبر 1980 وينص على أنه "لا يجوز الاعتماد على اعتراف منتزع بالعنف أو القوة". انظر على سبيل المثال A/HRC/46/55، الفقرة 16 وA/HRC/31/CRP.1، الفقرة 35.

(68) CCPR/C/SYR/4، الفقرة 52. وتؤكد الاجتماعات السرية مع مختلف الأطراف الفاعلة السورية والدولية العاملة في ملف الاحتجاز عدم إمكانية الوصول إلى مرافق إدارات وزارة الدفاع والاستخبارات، وكذلك عدم قيام أي محتجز سابق بالإبلاغ عن رؤية أو سماع مثل هؤلاء المراقبين أو الزيارات خارج مرافق الاحتجاز العادية التابعة لوزارة الداخلية السورية. وحتى السجون المركزية المدنية التي شهدت عمليات مراقبة مستقلة، لم يكن تبادل المعلومات

قبل، فإن الغالبية العظمى من حالات التعذيب وسوء المعاملة التي وثقتها اللجنة حدثت في مرافق تديرها وزارة الدفاع وإدارات الاستخبارات.

رابعاً - التعذيب وسوء المعاملة على يد الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة

”كلما سمعنا صراخ الناس كنا نعرف أن الساعة 9 صباحاً. وعندما لا نسمع أحداً يصرخ أو يبكي كنا نعرف أن الساعة 5 مساءً“.

رجل محتجز لدى هيئة تحرير الشام في 2022.

87 - تُمارس الجماعات المسلحة هي الأخرى التعذيب وسوء المعاملة في سوريا في المناطق الخاضعة لسيطرتها. وبعض أشكال التعذيب وغيره من ممارسات الاحتجاز، بما في ذلك الاحتجاز التعسفي والاحتجاز مع منع الاتصال والأفعال التي ترقى إلى الاختفاء القسري، تُماثل ما ترتكبه القوات الحكومية⁽⁶⁹⁾. ويُركز هذا الفرع على الجماعات الرئيسية الثلاث التي تُسيطر على الأراضي وتحتجز المعتقلين والسجناء - وهي هيئة تحرير الشام⁽⁷⁰⁾ والجيش الوطني السوري⁽⁷¹⁾ وقوات سوريا الديمقراطية⁽⁷²⁾.

ألف - هيئة تحرير الشام

88 - منذ عام 2017، عززت هيئة تحرير الشام سيطرتها على أجزاء من محافظات إدلب⁽⁷³⁾، وحلب وحماة في شمال غرب سوريا، وأنشأت بعد ذلك سلطة شبه إدارية بحكم الأمر الواقع، بما في ذلك ”حكومة الإنقاذ“⁽⁷⁴⁾ و”وزارة العدل“ التي تدير مرافق الاحتجاز بما فيها السجون. وفي عام 2020، أنشأت مديريةية ”الأمن العام“، وهي هيئة لإنفاذ القانون والاستخبارات تدير أيضاً عمليات الاحتجاز ومراقبه⁽⁷⁵⁾. وقد سبق للجنة أن وثقت حالات من الأفعال التي ترقى إلى مستوى الاختفاء القسري والاحتجاز مع منع الاتصال والتعذيب وسوء المعاملة وأشكال

ممكناً، وعلى سبيل المثال تم تحذير المحتجزين بالتحديد من إثارة المشاكل ولكن كان يمكنهم فقط طلب الطعام والدواء. وظلت عناصر الأمن السياسي أيضاً موجودة قريباً.

(69) انظر A/HRC/46/55، الفقرتان 6 و 7.

(70) تواصل اللجنة اعتبار هذه الجماعة كياناً إرهابياً كما ورد تصنيفها في قرار مجلس الأمن 2170 (2014)، ولهذه الجماعة صلات بتنظيم القاعدة على الصعيد العالمي. انظر A/HRC/46/54، الفقرة 7، الحاشية 13.

(71) A/HRC/42/51، الفقرة 16.

(72) A/HRC/46/54، الفقرة 12.

(73) للاطلاع على لمحة عامة موجزة عن تطور هيئة تحرير الشام انظر A/HRC/46/54، الفرع ألف.

(74) A/HRC/39/65، الفقرة 60.

(75) A/HRC/51/45، الفقرة 60.

العنف الجنسي والوفاة أثناء الاحتجاز للأشخاص المحتجزين لدى هيئة تحرير الشام⁽⁷⁶⁾. وتشمل المرافق التي تم توثيق مثل هذه الانتهاكات فيها منذ عام 2020 مركزي احتجاز سرمداء وحارم؛ والفرعين 107 و77 وكذلك الفرع 33 في إدلب ومركز احتجاز يقال إنه ملحق بمحكمة في سرمداء.

89- ومنذ عام 2020، خلصت اللجنة إلى أن هيئة تحرير الشام استمرت بارتكاب جريمة الحرب المتمثلة في المعاملة القاسية والتعذيب، فضلاً عن القتل وجرائم الحرب الأخرى⁽⁷⁷⁾. وكثيراً ما يجري التعذيب وسوء المعاملة في أغلب الأحيان لانتزاع الاعترافات أو على سبيل العقوبة. وعلى سبيل المثال، وُضعت عصابة على عين رجل اعتقله "الأمن العام" التابع للهيئة في عام 2022 وتم تقييد يديه وجره من منزله بينما تعرض للضرب المتكرر على رقبته بمؤخرة بندقيّة. واحتُجز الرجل في سجن حارم لعدة أشهر تعرض أثناءها للتعذيب وطُلب منه الاعتراف. وأثناء إحدى جلسات التحقيق عندما رفض الاعتراف وضع في وضعية الشبح لمدة تزيد عن أربع ساعات، وفي مرة أخرى تعرض للضرب بخرطوم. وبالمثل، احتُجز رجل لمدة خمسة أشهر في مراكز احتجاز مختلفة من قبل "شرطة" هيئة تحرير الشام في عام 2020، وتعرض هذا الرجل للضرب بكابل وتقييد يديه وتعليقه من السقف في زنزانته للحصول على "اعتراف" بأنه حرّض آخرين ضد الجماعة الإرهابية⁽⁷⁸⁾. ووصف رجل ثالث احتجازه مع منع الاتصال عنه في عام 2021 قيام أعضاء هيئة تحرير الشام بضربه بخرطوم بلاستيك أثناء الاستجوابات⁽⁷⁹⁾. وحكمت عليه محكمة محلية أيضاً بالجلد 300 جلدة والسجن لمدة 5 سنوات بتهمة القتل، وهي جريمة أنكر ارتكابها. ووفقاً لأحد المعتقلين السابقين من قبل هيئة تحرير الشام في المنشأة التي احتُجز فيها (الفرع 77) كانت هيئة تحرير الشام تُطبق ممارسة "ترحيب" للمحتجزين الذين لم "يعترفوا" بعد بالتهمة الموجهة إليهم - حيث كان يتم تعذيبهم لمدة سبعة أيام. ولم يتوقف ذلك في بعض الأحيان حتى بعد قيام المحتجز بتقديم اعترافه.

90- وأبلغ المحتجزون أيضاً عن تعرضهم للعنف الجنسي، وهو ما يؤكد أنماط العنف التي سبق إثباتها⁽⁸⁰⁾. وعلى سبيل المثال، تم استجواب شاب احتُجز في أواخر عام 2021 بشأن منظمات كان يشتبه في أنه يعمل بها وبسبب منشوراته في وسائط التواصل الاجتماعي. وتعرض للصفع أولاً ثم قام الحراس بالاعتداء عليه حيث اشتبهوا في أنه مثلي الجنس. وتم تجريده من ملابسه، وقام أحد الحراس بتصويره مع توجيه الإهانات والشتائم إليه في نفس الوقت بينما تبول عليه حارس آخر أيضاً.

(76) A/HRC/46/55، الفرع سادساً.

(77) A/HRC/45/31، الفقرة 90؛ وA/HRC/49/77، الفقرة 70؛ وA/HRC/52/69، الفقرة 81.

(78) A/HRC/45/31، الفقرة 89.

(79) A/HRC/52/69، الفقرة 74.

(80) A/HRC/49/77، الفقرة 70؛ وA/HRC/46/55، الفقرة 65.

91- ووصف محتجزون سابقون كانوا محبوبين في الفرع 33 (إدلب)، أو في مركز احتجاج قيل إنه ملحق بمحكمة في سرمد، مرافق الاحتجاز بأنها "سجون سرية"، حيث كان المحتجزون يُحبسون في زنازينهم ولا يتم تزويدهم بالطعام الكافي أو الرعاية الطبية، ويحرمون من الاتصال بمحامٍ، وباستثناء حالة واحدة كانوا يحرمون أيضاً من الاتصال بأسرهم⁽⁸¹⁾. وواصلت هيئة تحرير الشام استخدام العديد من مراكز الاحتجاز الأخرى غير المعلنة التي تحتجز فيها أفراداً يُتهمون بارتكاب جرائم تتصل في أحيان كثيرة بالأمن، بمن فيهم أشخاص يتهمون بالانتماء إلى فصائل مسلحة متنافسة. وظل أفراد الأسر يواجهون صعوبات في معرفة مكان وجود المعتقلين على الرغم من أن هيئة تحرير الشام أنشأت خط اتصال للأسر لتستفسر عن أقاربهم المحتجزين⁽⁸²⁾.

92- وكان من بين المعتقلين نشطاء وإعلاميون وغيرهم من منتقدي هيئة تحرير الشام. وعلى سبيل المثال، وصف رجل اعتقله "الأمن العام" في أوائل عام 2022 احتجاجه طوال أكثر من عام - بما في ذلك حبسه انفرادياً لمدة ثلاثة أشهر - بأنه عقاب فعلي لانتقاده هيئة تحرير الشام. وفي مثال رمزي آخر احتجز أعضاء هيئة تحرير الشام ناشطة مع منع الاتصال لمدة ثلاثة أشهر على الأقل حتى إطلاق سراحها في كانون الثاني/يناير 2021⁽⁸³⁾.

93- وقد سبق للجنة أن توصلت إلى أن هناك أسباباً معقولة للاعتقاد بأن أعضاء هيئة تحرير الشام قد ارتكبوا جرائم حرب تتمثل في تنفيذ عمليات الإعدام بدون حكم سابق من محكمة مشكلة تشكياً قانونياً⁽⁸⁴⁾. ولا تزال اللجنة تتلقى تقارير متعددة ومتسقة وذات مصداقية عن استمرار قيام هيئة تحرير الشام في إعدام المعتقلين عند صدور أحكام الإعدام على رجال ونساء وأطفال على جرائم تشمل القتل أو الزنا أو الاغتصاب، تنفيذاً لأحكام صادرة عن محاكم تعمل تحت سيطرة هيئة تحرير الشام⁽⁸⁵⁾. وأعدم رجل رمية بالرصاص لتعاطيه المخدرات وارتكابه جرائم تتعلق بالدعارة في آذار/مارس 2023. وعادة ما تصدر مثل هذه الإدانات على أساس مبادئ قانونية غير مقبولة يُزعم أنها تستند إلى الشريعة، بما في ذلك أحكام الإعدام على جرائم لا يعاقب عليها بالإعدام بموجب القانون السوري (ولا ترقى إلى "أشد الجرائم خطورة" وفقاً لما يقتضيه القانون الدولي لحقوق الإنسان)⁽⁸⁶⁾. وقد سبق للجنة أن خلصت أيضاً إلى أنه فيما يتعلق بالأحكام الصادرة عن المحاكم الشرعية التابعة لهيئة تحرير الشام، فقد وقعت جريمة الحرب المتمثلة في إصدار أحكام دون محاكمة سابقة أمام محكمة مشكلة تشكياً قانونياً توفّر جميع الضمانات القضائية التي يُعترف بها عموماً باعتبارها ضمانات لا غنى عنها.

(81) A/HRC/52/69، الفقرة 73.

(82) A/HRC/51/45، الفقرة 60، وA/HRC/49/77، الفقرة 70.

(83) A/HRC/48/70، الفقرة 70.

(84) A/HRC/52/69، الفقرة 81؛ A/HRC/44/61، الفقرة 96.

(85) A/HRC/52/69، الفقرة 75، وA/HRC/46/55، الفقرة 67.

(86) المادة 6، الفقرة 2، من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

باء - الجيش الوطني السوري

94- تجري عمليات الجيش الوطني السوري⁽⁸⁷⁾ والجماعات المسلحة التي انبثق عنها، في أجزاء من شمال سوريا بما في ذلك ريف حلب في أعزاز والباب منذ عام 2016؛ وفي غفرين منذ عام 2018؛ وفي شرق نهر الفرات، بما في ذلك تل أبيض (الرقعة) ورأس العين (الحسكة) منذ عام 2019، بعد العمليات التي قادتها تركيا في كل منطقة من هذه المناطق⁽⁸⁸⁾. وتدير "الحكومة السورية المؤقتة" نظاماً للمحاكم والسجون ومواقع الاحتجاز، بمشاركة تركية كبيرة أيضاً⁽⁸⁹⁾. وقد سبق للجنة أن توصلت إلى أن الجيش الوطني السوري قد ارتكب في سياق الاحتجاز جرائم حرب تتمثل في التعذيب والمعاملة القاسية وأخذ الرهائن والاعتصاب والعنف الجنسي، فضلاً عن أعمال ترقى إلى مستوى الاختفاء القسري⁽⁹⁰⁾. وتشمل المرافق التي تم توثيق هذه الانتهاكات فيها منذ عام 2020 السجون والمرافق المؤقتة التي تديرها فصائل فردية من الجيش الوطني السوري (بما فيها سليمان شاه وحمزة والسلطان مراد وأحرار الشام وأحرار الشرقية وفيلق الشام ومحمد الفاتح) بالإضافة إلى المرافق التي يديرها الجيش والشرطة المدنية التابعة للجيش الوطني السوري على النحو الذي ترد تفاصيله أدناه.

95- واتفقت روايات الأشخاص الذين تمت مقابلتهم على تعرضهم للضرب وتعصيب العينين أثناء الاستجواب وحبسهم مع منع الاتصال عنهم في الاحتجاز لدى الجيش الوطني السوري⁽⁹¹⁾. واستُخدمت وسائل تعذيب لانتزاع الاعترافات أو معلومات قد تؤدي إلى تجريمهم وشملت هذه الوسائل الشبح واستخدام مسدسات الصعق الكهربائي والصدمات الكهربائية، بما في ذلك الصدمات الكهربائية على الأعضاء التناسلية، والأشكال الأخرى من العنف الجنسي⁽⁹²⁾.

96- وتُشير الإفادات إلى أن ارتكاب هذه الممارسات يجري عادة داخل مرافق مؤقتة أو سرية تديرها فصائل محددة من الجيش الوطني السوري. ورغم الجهود الأخيرة التي بذلها الجيش الوطني السوري لتحقيق مركزية السيطرة لا تزال الفصائل الفردية تدير مرافق احتجاز وتقوم بتعذيب الأفراد منذ 2020 حتى 2023. وعلى سبيل المثال، قام أفراد من لواء سليمان شاه في كانون الثاني/يناير 2021 بضرب ما لا يقل عن 18 رجلاً وصيبوا واحداً ضرباً شديداً وتعذيبهم في مقرهم⁽⁹³⁾. وفي حادثة أخرى، أُطلق سراح رجل احتجزته إحدى كتائب الجيش الوطني

(87) للاطلاع على لمحة عامة موجزة عن تطور الجيش الوطني السوري انظر الوثيقة A/HRC/46/54، الفرع ألف.

(88) انظر A/HRC/42/51، الفقرة 16.

(89) A/HRC/46/55، الفقرتان 35-36.

(90) A/HRC/46/55، الفقرتان 92-93.

(91) A/HRC/52/69، الفقرة 87.

(92) A/HRC/49/77، الفقرة 84.

(93) A/HRC/48/70، الفقرة 84.

السوري لفترة وجيزة وكانت تبدو عليه آثار ضرب مبرح على جسده بالكامل، وتوفي بعد ذلك بوقت قصير (94).

97- ويشمل الضحايا على وجه الخصوص الأشخاص الذين يُشتبه في أن لهم صلات بوحدة حماية الشعب الكردية (95) أو قوات سوريا الديمقراطية (96). وتم استجواب المعتقلين - ومعظمهم من أصل كردي - حول عقيدتهم وانتمائهم الإثني ومُنِع عنهم الغذاء أو الماء (97). وفي أحد الأمثلة، احتجزت فرقة حمزة في عام 2022 رجلاً كردياً آخر وقاموا بضربه بالكابلات (98). وبعد نقله إلى شرطة رأس العين العسكرية، تم استجوابه أثناء الليل وتعرض للضرب وهو معلق من ذراعيه (وضعية الشبح) ووضع في إطار سيارة (الدولاب) . وتم تعصيب عيني أحد الناجين الأكراد وتجريده من ملابسه وضربه ونزع أظافر قدميه أثناء استجوابه عند وصوله إلى سجن حوار كيليس الذي يديره لواء السلطان مراد في أعزاز في آب/أغسطس 2022 (99). وأفاد هذا الشخص أنه خلال جلسة الاستجواب المذكورة نفسها، ساعد مسؤول تركي في وضع الضحية في الشبح أثناء استجوابه من خلال مترجم حول صلاته المزعومة بوحدة حماية الشعب وهدد المعتقل بالاعتصاب (100).

98- ووقفت اللجنة أيضاً سلوكاً مماثلاً في مرافق تديرها القوات العسكرية وقوات الشرطة المدنية التابعة للجيش الوطني السوري. واعتقلت الشرطة المدنية في منتصف عام 2022 رجلاً كردياً أثناء محاولته الفرار من سوريا وقامت بتعذيبه أثناء استجوابه حول صلاته بقوات سوريا الديمقراطية. وتعرض للاستجواب يومياً لمدة 10-12 يوماً - وأثناء كل جلسة استجواب كان يوضع في الدولاب مرتين على الأقل كما تعرض للضرب على أخمص قدميه الحافيتين. وتم إخضاعه لوضعية الشبح في أربع جلسات. وفي إحدى الجلسات تعرض للتهديد بتصويب مسدس إلى رأسه، وأثناء وجوده في جلسة أخرى أُجبر على خلع ملابسه الداخلية وغمر بالماء وضرب ثم تُرك في غرفة باردة. وفي النهاية اعترف بكل ما يريده المحققون.

99- وبالمثل كانت زوجة محتجز كردي آخر احتجزته الشرطة المدنية التابعة للجيش الوطني السوري للاشتباه في ارتكابه السرقة وأُفرج عنه في شباط/فبراير 2023 قد أبلغت اللجنة أنها شاهدت علامات الصعق بالكهرباء على أجزاء حساسة من جسده وكان ذلك بالاقتران بعمليات تعذيب أخرى، مما ترك زوجها في حالة صدمة شديدة لدرجة أنه لم يتمكن من التحدث عن

(94) A/HRC/51/45، الفقرة 74.

(95) A/HRC/46/54، الفقرة 6؛ A/HRC/46/55، الفقرة 6.

(96) A/HRC/52/69، الفقرة 86.

(97) A/HRC/45/31، الفقرة 54.

(98) A/HRC/52/69، الفقرة 90.

(99) A/HRC/52/69، الفقرة 91.

(100) A/HRC/52/69، الفقرة 91.

تجربته. ووصف أفراد الأسرة الذين نجحوا في زيارة أقاربهم في سجن معرته رؤية علامات الضرب المبرح على أجساد المحتجزين⁽¹⁰¹⁾.

100- ووثقت اللجنة أيضاً حالات أدى فيها التعذيب وسوء المعاملة إلى وفاة معتقلين بمن فيهم محامٍ كردي توفي في كانون الأول/ديسمبر 2022 أثناء حجزه لدى الشرطة المدنية التابعة للجيش الوطني السوري، وشخص آخر توفي أثناء حجزه لدى أحرار الشام في تشرين الأول/أكتوبر 2022⁽¹⁰²⁾. وفي عام 2021 وردت روايات متعددة عن وفيات حدثت في مراكز الاحتجاز التي تديرها فصائل الجيش الوطني السوري بما في ذلك في مناطق الراعي وزيارة بقضاء الباب⁽¹⁰³⁾. ووردت بلاغات أيضاً عن وفاة محتجزين في مرافق الجيش الوطني السوري بعد تعرضهم للضرب المتكرر، إلى جانب الحرمان من الرعاية الطبية⁽¹⁰⁴⁾.

101- وعدم وجود الرعاية الطبية على هذا النحو يتسق مع روايات الضحايا الذين وصفوا باستمرار ظروف الاحتجاز السيئة بما في ذلك الاكتظاظ وقلة إمكانيات الحصول على الغذاء والدواء والخدمات الصحية. ووصف اثنان تعرضهما للضرب عندما طلبا طبيباً أو منتجات للنظافة الشخصية⁽¹⁰⁵⁾.

102- ومنذ عام 2020 استمرت اللجنة أيضاً تتلقى روايات موثوقة عن العنف الجنسي من الناجين من الذكور والإناث. وتعرض الناجون لعدة عمليات اغتصاب وضرب وتعذيب على أيدي قوات الجيش الوطني السوري القائمة بالحراسة مع حرمانهم من الطعام بانتظام. ووصفت المعتقلات السابقات تعرضهن للاغتصاب والضرب والتعذيب على يد أفراد فصائل الجيش الوطني السوري الذي يقومون بالحراسة وحرمانهن من الطعام بصورة منتظمة⁽¹⁰⁶⁾. وتعرضت أخريات للتهديد باغتصابهن أثناء جلسات الاستجواب، وتعرضن للهجوم عليهن والتحرش بهن بما في ذلك أثناء احتجازهن في الحبس الانفرادي، مما زاد حجم المخاوف والترهيب. وفي بعض الأحيان تعرضت الضحايا للتحرش أمام المحتجزين الذكور بينما أُجبر الأقارب الذكور على الاستماع إلى صراخ النساء أثناء تعرضهن للضرب أو الاعتداء. وتم تصوير المحتجزات أيضاً بملابسهن الداخلية⁽¹⁰⁷⁾. وفي حين أشارت الإفادات إلى أن معظم هذه الاعتداءات قد وقعت في مرافق الاحتجاز، فقد قام أحد كبار قادة فرقة حمزة التابعة للجيش الوطني السوري عامي 2020 - 2021 بنقل النساء في حالتين إلى منازل مدنية مقابل هدايا من صاحب المنزل. ويُدعى أن

(101) A/HRC/51/45، الفقرة 71.

(102) A/HRC/52/69، الفقرة 87.

(103) A/HRC/49/77، الفقرة 85.

(104) A/HRC/52/69، الفقرة 87.

(105) A/HRC/52/69، الفقرة 89.

(106) A/HRC/48/70، الفقرة 88.

(107) A/HRC/49/77، الفقرة 84.

واحدة على الأقل من النساء تعرضت للاغتصاب والعنف الجنسي أثناء احتجازها في ذلك المنزل وفي أماكن احتجاز أخرى⁽¹⁰⁸⁾. ومثل هذه الحالات من اعتداء أعضاء الجيش الوطني السوري جنسياً على النساء لا يُسبب فقط أثراً بدنياً ونفسياً شديداً على المستوى الفردي بل يتردد صداها أيضاً على مستوى المجتمع المحلي بسبب الوصم والعار⁽¹⁰⁹⁾.

103- ورغم أن الجيش الوطني السوري أبلغ اللجنة بأنه يسمح للمحتجزين بالاتصال بمحامٍ والاتصال بأسرهم، فإن الكثيرين من المحتجزين السابقين لدى فصائل وأفراد الجيش الوطني السوري تعرضوا للحبس مع منع الاتصال عنهم⁽¹¹⁰⁾، وحرمان أفراد أسرهم من الحصول على معلومات عن مكان وجود المعتقلين، كما تعرضوا للتهديد بل والاعتقال لمحاولة الحصول على معلومات عن مصير أو مكان وجود أحبائهم⁽¹¹¹⁾. وفي إحدى الحالات، في كانون الثاني/يناير 2022، قامت فرقة حمزة التابعة للجيش الوطني السوري بالقرب من منطقة الباب باعتقال عضو سابق في وحدات حماية الشعب الكردية تم تجنيده قسراً⁽¹¹²⁾. ولم تتمكن الأسرة من تحديد مكان الضحية إلا بعد ثلاثة أشهر من اعتقاله، بعد دفع رشاوى لتأمين نقله إلى سجن معرانة الذي تُسيطر عليه الشرطة العسكرية التابعة للجيش الوطني السوري في عفرين. ووصفت امرأة أخرى كيف أنها علمت بمكان وجود زوجها بعد ثلاثة أشهر فقط من اعتقاله في حزيران/يونيو 2022 لأنه أصيب بنوبة قلبية في الحجز ونُقل إلى مشفى. وفي بعض الحالات، علم الأقارب بوفاة أحبائهم مؤخراً في الحجز بينما علم آخرون بمكان وجود الأشخاص المفقودين بما في ذلك من خلال وسائل التواصل الاجتماعي⁽¹¹³⁾.

104- وقد اتخذ الجيش الوطني السوري بعض الخطوات لتطبيق المساءلة. ففي 24 شباط/فبراير 2022، قام لواء فيلق الشام التابع للجيش الوطني السوري باعتقال أحد أفراد قبيلة عربية واقتاده إلى موقع عسكري تحت سيطرته حيث تعرض للضرب حتى الموت. وأصدرت الجماعة بعد ذلك بياناً اعترفت فيه بمسؤوليتها عن وفاة الرجل نتيجة التعذيب، وأعلنت اعتقال الجناة المزعومين وإحالتهم إلى القضاء العسكري⁽¹¹⁴⁾. وأبلغ الجيش الوطني السوري اللجنة أيضاً عن أربع حالات على الأقل حوكم فيها أعضاء الجيش داخلياً بتهمة التعذيب وسوء المعاملة والاختطاف بين عامي 2019 و2021⁽¹¹⁵⁾. وورد أيضاً أن أعضاء آخرين في الجيش الوطني

(108) A/HRC/48/70، الفقرة 89.

(109) A/HRC/45/31، الفقرة 59.

(110) A/HRC/52/69، الفقرتان 87-88.

(111) A/HRC/51/45، الفقرة 70.

(112) A/HRC/51/45، الفقرة 69.

(113) A/HRC/49/77، الفقرة 86.

(114) A/HRC/51/45، الفقرة 73.

(115) A/HRC/49/77، الفقرة 87.

السوري صدرت ضدهم أحكام لارتكابهم انتهاكات تشمل التعذيب والاعتصام⁽¹¹⁶⁾. ولكن اللجنة لا تملك حتى الآن تفاصيل عن الإجراءات وعن امتثال هذه الإجراءات للضمانات القضائية الأساسية.

105- ومنذ عام 2020، استمرت اللجنة في توثيق وجود مسؤولين أترك في مرافق الاحتجاز التابعة للجيش الوطني السوري، وفي بعض الحالات كان ذلك يتزامن مع الوقت الذي يجري فيه التعذيب وسوء المعاملة⁽¹¹⁷⁾. ولاحظت اللجنة أن القوات التركية، بتقاعسها عن التدخل لمنع التعذيب أثناء وجودها أو عند علمها بطريقة أخرى باستخدام التعذيب، ربما تكون قد انتهكت التزاماتها بموجب اتفاقية جنيف الرابعة⁽¹¹⁸⁾.

جيم - قوات سوريا الديمقراطية والكيانات المتصلة بها

106- تشكلت قوات سوريا الديمقراطية⁽¹¹⁹⁾ كتحالف يضم في المقام الأول قوات من وحدات حماية الشعب الكردية وحلفائها من الجماعات المسلحة العربية والآشورية وغيرها من جماعات المعارضة المسلحة. وتسيطر هذه القوات على أجزاء كبيرة من شمال وشمال شرق سوريا بدعم من التحالف الدولي الذي تقوده الولايات المتحدة ضد داعش. وفي عام 2018، تم دمج الإدارات الإقليمية السابقة في "الإدارة الذاتية"⁽¹²⁰⁾ التي تُشرف الآن على السجون المدنية بينما ظلت مرافق الاحتجاز العسكرية تحت سيطرة قوات سوريا الديمقراطية. وكانت اللجنة قد توصلت في السابق إلى أن قوات سوريا الديمقراطية ارتكبت جريمة حرب تتمثل في المعاملة القاسية وسوء معاملة المحتجزين لديها⁽¹²¹⁾. وتشمل المرافق التي تم توثيق مثل هذه الانتهاكات فيها منذ عام 2020 عشرات المرافق التي يُحتجز فيها مقاتلون سابقون يُدعى أنهم ينتمون إلى داعش، بما في ذلك سجن الصناعة في مدينة الحسكة؛ وسجون أخرى ومرافق مؤقتة تديرها قوات سوريا الديمقراطية أو قوات الأمن الداخلي الكردية *الأسانيس* التي يرد تفصيلها أدناه، بالإضافة إلى مخيمي الهول وروج.

107- ومنذ عام 2020 وثقت اللجنة إفادات عن الاحتجاز مع منع الاتصال والتعذيب وسوء المعاملة، بما في ذلك الأفراد الذين أعربوا عن آراء سياسية معارضة، ويشملون النشطاء أو

(116) A/HRC/51/45، الفقرة 67.

(117) A/HRC/52/69، الفقرة 91؛ وA/HRC/51/45، الفقرة 72؛ وA/HRC/49/77، الفقرة 82.

(118) A/HRC/46/55، الفقرة 94.

(119) للاطلاع على لمحة عامة موجزة عن تطور قوات سوريا الديمقراطية، انظر A/HRC/46/54، الفرع ألف.

(120) A/HRC/45/31، الفقرة 12.

(121) A/HRC/52/69، الفقرة 121؛ A/HRC/51/45، الفقرة 103؛ وA/HRC/49/77، الفقرة 106.

العاملين في المنظمات غير الحكومية أو المعارضين السياسيين⁽¹²²⁾. وعلى سبيل المثال، قال رجل عربي أُطلق سراحه في عام 2022 بعد 15 شهراً من الاحتجاز إن الأسايش اعتقلته وعذبته أثناء احتجازه - وهو معصوب العينين ومقيّد اليدين، وضربوه بالكابلات وخرائط المياه. وأجبروه على الوقوف على قطعة معدنية صغيرة ذات حواف حادة وكان يتعرض للضرب إذا نزل عنها. واستمر التحقيق والتعذيب معه من الساعة 9 صباحاً إلى الساعة 4 مساءً، حتى أجبروه على الاعتراف. وفي مركز احتجاز آخر، تعرض هذا الرجل للضرب لمدة 30 دقيقة على يد ثلاثة محققين، عقاباً له على صلاته المتصورة بالجماعات المتمردة. كما كان يتعرض للضرب كلما تم استجوابه. وطوال مدة 15 شهراً، بما في ذلك الحبس الانفرادي لمدة 40 يوماً - لم يُسمح له أبداً بالاتصال بمحاميه أو بعائلته أو بأي شخص في الخارج. وأثناء فترة احتجازه كان يسمع صراخاً منتظماً من غرف الاستجواب ورأى العديد من المحتجزين بأطراف مكسورة.

108- وبالمثل تم القبض على رجل في مدامه في آب/أغسطس 2020 بزعم ارتباطه بتنظيم داعش وتم احتجازه مع منع الاتصال عنه في سجن قوات سوريا الديمقراطية في الكسرة لمدة 20 يوماً على الأقل⁽¹²³⁾. وأثناء استجوابه تعرض للضرب بخرطوم وحُرم من العلاج الطبي للجروح التي أصيب بها. وقال إنه يذكر أنه كان يسمع المحتجزين الآخرين يتعرضون للتعذيب، بمن فيهم أطفال، ورأى نحو 25 صبياً يبدو أن أعمارهم تتراوح بين 14 و16 عاماً، محتجزين في نفس هذا المرفق. ولم يمثل أمام محكمة ولم يُسمح له بالاتصال بمحامٍ. وفي حالة أخرى في تموز/يوليو 2021، قام أفراد ملثمون يرتدون زيّاً عسكرياً باعتقال أربعة أعضاء من الحزب الديمقراطي الكردستاني، بينهم صحفيان، في نفس الوقت في بلدات مختلفة واحتجزوهم مع منع الاتصال عنهم⁽¹²⁴⁾.

109- ووردت تقارير عن التعذيب الذي مارسه المخابرات العسكرية التابعة لقوات سوريا الديمقراطية تحديداً. وعلى سبيل المثال، وُضع أحد أفراد قبيلة عربية في الاحتجاز مع منع الاتصال لأكثر من عام حتى إطلاق سراحه في آذار/مارس 2020، بتهمة التعاون مع تركيا⁽¹²⁵⁾. وكان هذا الرجل محبوساً في مرافق استخبارات قوات سوريا الديمقراطية في الحوارنة والدراسية والمالكية واليعربية وسجن مؤقت في الشدادي، وفي كثير من الأحيان، كان ذلك في الحبس الانفرادي، مصحوباً بالضرب المنتظم من قِبَل المحققين الذين كانوا يسعون للحصول على معلومات. وفي أواخر 2019 ظل محتجز آخر في الحبس الانفرادي في سجن الحسكة معظم فترة احتجازه⁽¹²⁶⁾. وتعرض للضرب بانتظام وتعرض لكسر أحد أضلعه. ووصف تعليقه مع تقييد

(122) A/HRC/46/55، الفقرات 50-52.

(123) A/HRC/48/70، الفقرة 103.

(124) A/HRC/49/77، الفقرة 104.

(125) A/HRC/45/31، الفقرة 76.

(126) A/HRC/45/31، الفقرة 76.

ذراعيه خلف ظهره وإبقائه في هذا الوضع من الساعة 7 صباحاً حتى 8 مساءً مما أدى إلى شلل في عدد من الأصابع. وادعى أنه تعرض للتعذيب، بما في ذلك الصعق بالكهرباء وربط أشياء ثقيلة بأعضائه التناسلية. ووجهت إليه أيضاً تهديدات بالاعتصاب.

110- وتعرض بعض المعتقلين للتعذيب وماتوا بعد ذلك أثناء حبسهم. وفي إحدى الحالات⁽¹²⁷⁾ اعتقلت الأسايش عضواً في حزب الاتحاد الديمقراطي المعارض لحزب الاتحاد الديمقراطي الكردستاني في أيار/مايو 2021 من منزله في مدينة الحسكة. وفي 28 حزيران/يونيو 2021، تم استدعاء شقيقه إلى المستشفى العسكري في الحسكة حيث توفي هذا المحتجز منذ فترة قصيرة بسبب ما قيل إنه سكتة دماغية. وعندما أُعيدت جثته إلى أسرته كانت تحمل علامات تعذيب واضحة بما في ذلك آثار الضرب والحروق. ولا تزال اللجنة توثق حالات وفاة في الحجز بما في ذلك وفاة شاب في أوائل عام 2023، ويبدو أن ذلك كان بسبب عدم حصوله على رعاية طبية كافية.

111- وواصلت قوات سوريا الديمقراطية أيضاً احتجاز أكثر من 10 000 من المقاتلين الذين يشتبه في انتمائهم لداعش وغيرهم من الرجال والفتيان الذين يُدعى أنهم ينتمون إلى هذه المجموعة وكان احتجازهم في ظروف مروّعة في مناطق احتجاز متعددة في جميع أنحاء الشمال الشرقي⁽¹²⁸⁾. ولم يكن متاحاً للكثيرين منهم - وخاصة الأجانب - أي سبيل للانتصاف القانوني للطعن على احتجازهم، وكان اتصالهم بالعالم الخارجي محدوداً للغاية. وكان الكثير منهم محتجزاً مع منع الاتصال، بما في ذلك احتجازهم بطريقة ترقى إلى الاختفاء القسري. وأفادت الأسر التي تعتقد أن أقاربها المفقودين قد يكونون محتجزين لدى قوات سوريا الديمقراطية بأن الإدارة الذاتية رفضت تأكيد أو نفي احتجاز أفراد الأسرة المفقودين⁽¹²⁹⁾.

112- وكان من بين المعتقلين مئات الصبية، بمن فيهم صبية أجنبية، وكانت الجهات الفاعلة الإنسانية قد مُنعت من الوصول إليهم على الرغم من المؤشرات على حاجتهم الماسة إلى المساعدة الطبية وغيرها من المساعدات⁽¹³⁰⁾. وقيل إن عشرات الفتيان المراهقين ماتوا بسبب مرض السل في سجن الصناعة في عام 2022 وحده. ولاحظ أحد الشهود أن الصبية كانوا في غاية الهزال، وضمور العضلات، وأطفال يعانون من صدمة واضحة، وبتّر أطراف مزدوجة وفقر الدم.

113- وهناك أسباب معقولة تدعو إلى الاعتقاد بأن قوات سوريا الديمقراطية تنتهك الالتزام بالمعاملة الإنسانية لجميع الأفراد الذين لا يشاركون في الأعمال العدائية - أو توقفوا عن

(127) A/HRC/49/77، الفقرة 103.

(128) A/HRC/52/69، الفقرة 114.

(129) A/HRC/51/45، الفقرة 94.

(130) A/HRC/52/69، الفقرة 114.

المشاركة فيها - وكذلك حقوق الإجراءات القانونية الواجبة، عند احتجاز المقاتلين الذين يشتبه في انتمائهم لداعش مع منع الاتصال دون الحصول على الرعاية الصحية الكافية⁽¹³¹⁾.

114- وبالإضافة إلى ذلك، تواصل قوات سوريا الديمقراطية منذ أوائل عام 2019 احتجاز حوالي 51 600 شخص بشكل غير قانوني - ومعظمهم من النساء والأطفال دون سن الثانية عشرة، بما في ذلك حوالي 35 000 أجنبي في مخيمي الهول وروج بسبب ارتباطهم المزعوم بداعش⁽¹³²⁾. والظروف المعيشية سيئة وفي تدهور مستمر، ويتعرض سكان المخيمين لدرجات حرارة قصوى وفيضانات في خيام بالية عمرها سنوات طويلة. والوصول إلى الرعاية الصحية الكافية محدود للغاية في المخيمات وتم تقليله إلى أدنى المستويات خلال جائحة كوفيد-19. وخلال شهر واحد، وهو شهر آب/أغسطس 2020، قتل إن ثمانية أطفال على الأقل ماتوا بسبب مضاعفات صحية ناجمة عن سوء التغذية فضلاً عن قصور القلب والنزيف الداخلي⁽¹³³⁾. وفي المخيمات يفتقر الأطفال أيضاً إلى التعليم الكافي، ويعاني العديد منهم من الصدمة بسبب العنف داخل المخيم. وبالإضافة إلى ذلك، وبمجرد أن يصل الأطفال إلى سن البلوغ، يواجه هؤلاء الصبية الصغار في المخيمات خطر فصلهم عن أمهاتهم ونقلهم إلى مراكز احتجاز أخرى مع صبية آخرين أو بالغين يُدعى أنهم من مقاتلي داعش؛ حيث يُحكم عليهم بالاحتجاز لأجل غير مسمى دون إمكانية اللجوء إلى القضاء⁽¹³⁴⁾.

115- وقد توصلت اللجنة مراراً وتكراراً إلى أن الظروف السائدة في كلا المخيمين قد تصل إلى حد المعاملة القاسية أو اللاإنسانية⁽¹³⁵⁾. وتوصلت اللجنة أيضاً إلى أن المعاناة البدنية والعقلية في شكلها وحدتها وطول مدتها وشدتها قد ترقى إلى جريمة الحرب المتمثلة في الاعتداء على الكرامة الشخصية، ولا سيما المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة، فيما يتعلق بكل فرد معتقل⁽¹³⁶⁾.

خامساً - النتائج والاستنتاجات والتوصيات

”إن ذكرياتي عن اعتقالني هي ألم لا أشعر به فقط عندما أتحدث عنه. إنه ألم دائم يجب أن أعيش معه طول حياتي“.

رجل من إدلب، أُطلق سراحه في عام 2020 بعد قرابة تسع سنوات من الاحتجاز.

(131) A/HRC/51/45، الفقرة 101، المادة 3 المشتركة في اتفاقيات جنيف الأربع.

(132) A/HRC/52/69، الفقرتان 115-116.

(133) A/HRC/48/70، الفقرة 110.

(134) A/HRC/51/45، الفقرة 98.

(135) A/HRC/52/69، الفقرة 121.

(136) A/HRC/52/69، الفقرة 121.

116- يوجد لدى اللجنة أسباب معقولة تدعوها للاعتقاد بأن حكومة الجمهورية العربية السورية واصلت ارتكاب أعمال التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، والاعتصاب والعنف الجنسي، والاختفاء القسري ضد الأشخاص في مرافق الاحتجاز، بمن فيهم العائدون إلى البلد، في انتهاك لالتزاماتها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية مناهضة التعذيب. وفي سياق النزاع المسلح غير الدولي، تُشكل هذه الانتهاكات أيضاً انتهاكات للقانون الإنساني الدولي المنطبق، بما في ذلك المادة 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف، التي تحظر التعذيب والمعاملة القاسية والاعتصاب والتشويه والاعتداء على الكرامة الشخصية وغيرها من ضروب المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة. وفي بعض الحالات قد تُشكل هذه الأفعال أيضاً جرائم حرب.

117- وقد سبق للجنة أن قررت أسباباً معقولة تدعوها للاعتقاد بأن الحكومة تشن هجوماً منهجياً واسع النطاق ضد السكان المدنيين وأنها مسؤولة عن جرائم ضد الإنسانية تتمثل في التعذيب والاعتصاب والعنف الجنسي والاختفاء القسري والقتل والإبادة والسجن وغير ذلك من الأفعال اللاإنسانية في سياق الاحتجاز. واستمرار مشاركة أطراف فاعلة متعددة تابعة للدولة في تلك الأعمال، بما في ذلك إدارات الاستخبارات والشرطة والجيش والقضاء، إلى جانب الافتقار التام للمساءلة بين أجهزة الاستخبارات أو الأمن، يدل على أن الهجوم على السكان المدنيين لا يزال مستمراً ومنهجياً وواسع الانتشار، وأنه يُنفذ تعزيزاً لسياسة الحكومة.

118- وبالإضافة إلى ذلك، تتعاضد المؤسسات الحكومية في سوريا بشكل منهجي عن منع التعذيب والوفيات أثناء الاحتجاز أو التحقيق في التقارير التي تتحدث عن هذا التعذيب وهذه الوفيات. ومع نقشي الاحتجاز مع منع الاتصال والاختفاء القسري، فإنها تتعاضد أيضاً عن ضمان حق أقرب أقارب الضحايا في الحصول على المعلومات. وبالإضافة إلى ذلك، يُشير عدم وجود إخطارات الوفاة - ونقص التفاصيل المقدمة في السجلات والإخطارات الرسمية عند تقديمها- إلى أنها تحاول فعلاً التستر على الوفيات أثناء الاحتجاز. ويمثل ذلك استمراراً لعملية التنسيق بين مؤسسات الدولة في ارتكاب وإخفاء التعذيب والوفيات أثناء الاحتجاز التي سبق أن أشارت إليها اللجنة⁽¹³⁷⁾.

119- ويتطلب القانون الإنساني الدولي من الدول القيام بتحقيقات في جميع الادعاءات المتعلقة بجرائم الحرب، والبحث عن الجناة وتقديمهم إلى العدالة. ويتضمن القانون الدولي لحقوق الإنسان أيضاً الالتزام بالتحقيق في ادعاءات جميع انتهاكات حقوق الإنسان، ووضع حد للانتهاكات ومحاسبة الجناة. وهو يُلزم الدول بتوفير سبل انتصاف فعالة للضحايا والناجين، بما في ذلك الحق في تقديم شكوى أمام محكمة أو سلطة أخرى، ومن خلال توفير التعويض وإعادة التأهيل ورد الحقوق وضمائمات عدم التكرار. وفي حالة التعذيب، يجب على الدول أن تُجرّم الفعل بما يتماشى مع معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان، وأن توفر تدابير تشريعية أو إدارية أو

(137) A/HRC/31/CRP.1، الجزء السادس - ألف.

قضائية أو غير ذلك من التدابير الفعالة الأخرى لمنع أعمال التعذيب. وقد ظلت الحكومة السورية تخفق باستمرار في الوفاء بهذه الالتزامات.

120- ولا يقتصر ضحايا الاختفاء القسري على الأشخاص الذين اختفوا قسراً، بل يشملون أسرهم أيضاً. ويعيش الكثير من هذه الأسر بدون أي معلومات عن مصير أحبائهم أو أماكن وجودهم. وتواصل القوات الحكومية ممارسة التعذيب وسوء المعاملة على أفراد أسر المختفين قسراً، بما في ذلك من خلال ممارسة إخفاء مصيرهم ومكان وجودهم عمداً.

121- وتوجد لدى اللجنة أسباب معقولة للاعتقاد بأن ظروف الاحتجاز على النحو الموصوف- بما في ذلك نقص الغذاء والماء والاكتظاظ وسوء الظروف الصحية ونقص الرعاية الطبية- تأخذ شكلاً يرقى إلى حد سوء المعاملة، وفي بعض الظروف قد يصل إلى حد التعذيب.

122- وفيما يتعلق بالتعذيب على أيدي الجماعات المسلحة من غير الدول، فإن اللجنة لديها أسباباً معقولة تدعو إلى الاعتقاد بأن هيئة تحرير الشام والجيش الوطني السوري وقوات سوريا الديمقراطية قد استمروا جميعاً في ارتكاب أعمال التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، والاعتصاب والعنف الجنسي، والاختفاء القسري ضد الأشخاص في مرافق الاحتجاز التابعة لها. وفي سياق النزاع المسلح غير الدولي، تُشكل هذه الانتهاكات أيضاً انتهاكات للقانون الإنساني الدولي المنطبق، بما في ذلك المادة 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف، التي تحظر التعذيب والمعاملة القاسية والاعتصاب والتشويه والاعتداء على الكرامة الشخصية وغيرها من ضروب المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة. وفي بعض الحالات، قد تُشكل هذه الأفعال جرائم حرب.

123- وتظل تركيا أيضاً ملزمة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك منع التعذيب في حالة وجوده. وهناك أسباب معقولة تدعو إلى الاعتقاد بأن القوات التركية، بتفاسها عن التدخل لمنع التعذيب عندما تكون موجودة أو عندما تعلم بإمكانية استخدام التعذيب، ربما تكون قد انتهكت التزاماتها بموجب اتفاقية جنيف الرابعة.

124- ولدى اللجنة أسباب معقولة للاعتقاد بأن اللاجئين وطالبي اللجوء السوريين يواجهون خطراً كبيراً بتعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة عند عودتهم.

ألف - ضرر لا يمكن إصلاحه: أثر التعذيب

125- سبق للجنة أن وثقت مجموعة من الأضرار الجسدية والعقلية الناجمة عن التعذيب وسوء المعاملة في مرافق الحكومة السورية بما في ذلك العجز الجنسي لدى الرجال والإجهاد لدى النساء والانتحار⁽¹³⁸⁾ وضعف الوظائف الجسدية والألم الجسدي المزمن⁽¹³⁹⁾.

(138) A/HRC/37/72/CRP.3

(139) A/HRC/46/55

126- وكان كثير من الأشخاص الذين تمت مقابلتهم لأغراض هذا التقرير - والذين حالفهم الحظ للنجاة من التعذيب والعودة إلى أسرهم - قد هربوا من سوريا بعد إطلاق سراحهم، وكان ذلك في كثير من الأحيان بمجرد تمكنهم من تحمل التكاليف التي ينطوي عليها دفع المال للمهربين. أما الذين أفرج عنهم وبقوا داخل البلد فإنهم يخافون من الاضطهاد في المستقبل، حيث تعود إدارات الاستخبارات في كثير من الأحيان لاستجوابهم واعتقالهم. ولكن الناجين لا يستطيعون الهروب من الآثار العملية للتعذيب وسوء المعاملة التي عانوا منها.

127- ولا يزال الكثيرون يعانون من آلام جسدية خطيرة ويحتاجون إلى علاج طبي مستمر. وأكد الممارسون الطبيون الذين عالجوا العشرات من ضحايا التعذيب في سوريا منذ عام 2020 أن إصابات الظهر، وخلع المفاصل، وكسور الأسنان، والندوب، بما في ذلك نتيجة الاعتداء الجنسي، كانت إصابات شائعة بسبب التعذيب. وأشاروا أيضاً إلى أن المحققين في سوريا كانوا يعتمدون بشكل متزايد في السنوات الأخيرة على أساليب التعذيب الأكثر تطوراً والمصممة لإحداث أقصى قدر من الألم مع تجنب الكثير من الآثار الجسدية حتى في حالة التعذيب الجنسي.

128- وبصرف النظر عن الأذى الجسدي، وصف الممارسون الطبيون والمعالجون الذين يعالجون السوريين الناجين من التعذيب التأثير النفسي الشديد والضرر الذي لحق بالأشخاص الذين نجوا مؤخراً من التعذيب. ولا يزال اضطراب ما بعد الصدمة واضطراب النوم وعدم القدرة على التركيز وتعاطي المخدرات أموراً شائعة بين السوريين الذين تعرضوا للتعذيب. ويمكن أن تعود ذكريات الماضي أثناء تجارب عادية مثل مشاهدة شخص يرتدي أحذية ثقيلة سوداء، التي كانت بالنسبة لكثير من ضحايا التعذيب هي الجزء الرئيسي المرئي من جسد الجناة. ويخشى الكثيرون مغادرة منازلهم. وأبلغ الأشخاص الذين تمت مقابلتهم عن مخاوف مماثلة تتعلق بالصحة العقلية وصعوبة التكيف مع الحياة خارج الاحتجاز. ووصف محتجز أُطلق سراحه من سجن صيدنايا العسكري كيف يداهمه الخوف في كل مرة يسمع فيها شخصاً يطرق الباب، نظراً لأن سماع الطرقة على باب الزنزانة يرتبط عنده باحتمال قتل أو إعدام المحتجزين. وقالت امرأة احتُجزت لمدة ثماني سنوات مع أطفالها إنهم يعيشون في حالة رهيبية، وخاصة من الناحية النفسية. وقالت إنها تعاني من القلق وتعاين من الأرق في حين أن ابنها الأصغر قد ابتعد عن التواصل الاجتماعي منذ إطلاق سراحهم. ووصف رجل من إدلب نجا بعد تسع سنوات من الاحتجاز والتعذيب العنيف الصعوبات التي يواجهها في الحياة الأسرية والتعايش مع كلا فقدان أمه التي ماتت أثناء احتجازه ورعاية طفله الثالث البالغ من العمر تسع سنوات تقريباً والذي ولد بعد اعتقاله ولم يلتق به قط.

129- وبالإضافة إلى ذلك، فإن وصمة العار والمخاوف الاجتماعية المتعلقة بالعنف الجنسي تصل إلى درجة من الشدة بحيث يُفترض في كثير من الأحيان أن ضحايا الاحتجاز التعسفي من الإناث يتعرضن في كثير من الأحيان للاغتصاب. وهذه الوصمة التي تلتصق بالمحتجزات يمكن

أن تؤثر عليهم مدى الحياة، وتعيق أيضاً توثيق الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري الذي تعاني منه النساء⁽¹⁴⁰⁾.

باء - التوصيات

130- تعيد اللجنة تأكيد توصياتها المتعلقة بالتعذيب وإساءة المعاملة الواردة في تقاريرها السابقة. ومما يُيسّر ممارسة التعذيب وسوء المعاملة في الاحتجاز وجود قوانين وممارسات تجعل من الممكن احتجاز الأفراد لفترات طويلة دون مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة، في ظل إشراف قضائي ضئيل أو معدوم، وبدون السماح للعائلات والمحامين بالوصول إليهم.

131- توصي اللجنة حكومة الجمهورية العربية السورية وأطراف النزاع الأخرى التي تحتجز أشخاصاً، بما في ذلك الجهات الفاعلة المسلحة من غير الدولة، بما يلي:

- التوقف فوراً عن ممارسات الاحتجاز مع منع الاتصال والاختفاء القسري، وممارسات احتجاز الأشخاص في أماكن احتجاز سرية.

- كفالة تمكين جميع المحتجزين فوراً من الاتصال بأفراد الأسرة والمحامين وتلقي زيارات منتظمة.

- السماح فوراً للمراقبين المستقلين بالوصول إلى جميع أماكن الاحتجاز.

- التوقف فوراً عن جميع أعمال التعذيب والمعاملة السيئة، بما في ذلك الاعتداء الجنسي وإعدام المحتجزين وإصدار توجيهات وأوامر واضحة بهذا المعنى من خلال جميع قيادات الاستخبارات والجيش والشرطة ذات الصلة، ونشر هذه التوجيهات علناً.

- القيام بصورة عاجلة بالتفتيش على ظروف الاحتجاز وتحسينها، بما في ذلك ضمان الكميات الكافية من الغذاء والماء، ومرافق الصرف الصحي الملائمة والرعاية الطبية وتخفيف الاكتظاظ.

132- ومن أجل ضمان فعالية الخطوات المذكورة أعلاه، توصي اللجنة أيضاً الأطراف ذات الصلة بما يلي:

- اتخاذ تدابير لإجراء تحقيق مستقل في جميع الانتهاكات المتعلقة بالاحتجاز، بما في ذلك التعذيب وسوء المعاملة، وفقاً للمعايير الدولية.

(140) انظر الفرع حاء أعلاه وكذلك الورقة الصادرة عن اللجنة والمعنونة "الأثر الجنساني للنزاع في الجمهورية العربية السورية على النساء والفتيات" والتي يمكن الاطلاع عليها في الموقع <https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/coisyrria/policypapersieges/29aywar/2023-06-12-Gendered-impact-women-girls-%20Syria.pdf>

- اتخاذ إجراءات تأديبية ضد الأفراد المسؤولين عن الانتهاكات أو طردهم من الخدمة ومحاسبة الجناة.
 - ضمان تجريم المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، مع فرض عقوبات تتناسب مع خطورة الجرائم وضمان محاسبة مرتكبي التعذيب الذي سبق اعتماد القانون رقم 2022/16 بموجب التشريعات المعمول بها في الوقت الذي لم يكن فيه قانون التقادم قد انقضى بعد، كما هو الحال بالنسبة لمزاعم التعذيب بسوء المعاملة التي أدت إلى الوفاة.
 - إطلاق برنامج لفحص وإبعاد الجناة المعروفين عن قوات المخابرات والجيش والشرطة بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية⁽¹⁴¹⁾.
 - التعاون مع جميع المحاولات الدولية الجارية حالياً لمقاضاة الأشخاص المشتبه في قيامهم بتنفيذ أو توجيه أعمال التعذيب أو سوء المعاملة⁽¹⁴²⁾.
 - قبول طلب المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالتعذيب لزيارة الجمهورية العربية السورية، والذي ظلّ معلقاً منذ عام 2005⁽¹⁴³⁾، بما في ذلك السماح له بالوصول دون قيود إلى جميع المحتجزين وأماكن الاحتجاز.
- 133- وتوصي اللجنة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بمواصلة السعي إلى إقامة المساءلة، بما في ذلك من خلال ضمان تشريعات فعالة تُمكن من مقاضاة الأفراد المشتبه في ارتكابهم جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية في الجمهورية العربية السورية والاستثمار في البنية التحتية ذات الصلة للتحقيق والقضاء والملاحقة القضائية لضمان التزام الإجراءات للمعايير الدولية⁽¹⁴⁴⁾. واللجنة مستعدة لمواصلة مساعدة الدول الأعضاء في هذا الجهد، بالتعاون الوثيق مع الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011.

(141) مثل <https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Publications/RuleoflawVettingen.pdf>

(142) المادة 7، اتفاقية مناهضة التعذيب.

(143) <https://spinternet.ohchr.org/ViewCountryVisits.aspx?visitType=all&country=SYR&Lang=en>

(144) اتفاقية مناهضة التعذيب، وخاصة المواد 4-12 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الجزء التاسع، التعاون الدولي والمساعدة القضائية، انظر أيضاً أمثلة حديثة للولاية القضائية الوطنية الموسعة، مثل الولايات المتحدة، "قانون العدالة لضحايا جرائم الحرب"، 2441 من الباب 18، قانون الولايات المتحدة، بصيغته المعدلة (2022).